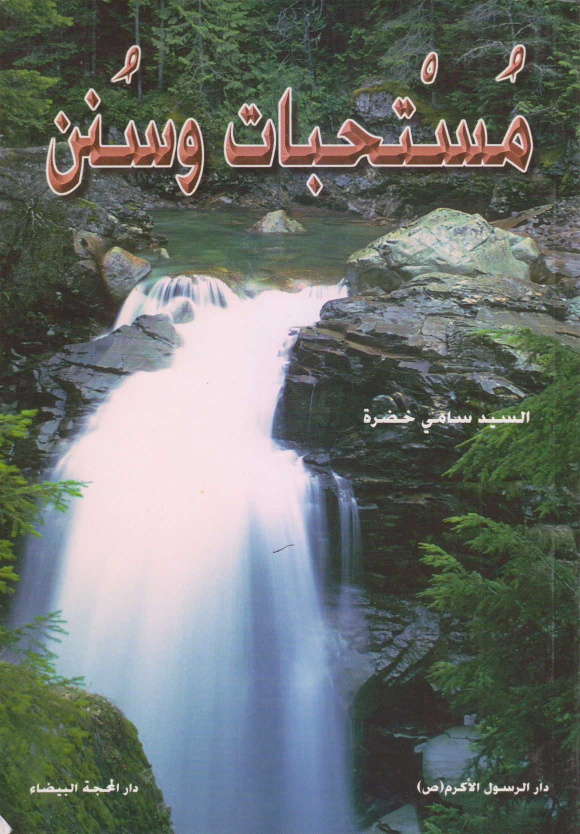


مُستحبات وسُنن

السيد سامي خضرة

دار الرسول الأكرم(ص)
دار المحجة البيضاء

مُسْتَحَبَّات وسُنن

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الثانية

١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

دار الرسول الأكرم

طباعة - نشر - توزيع

بيروت - لبنان - حارة حريك - شارع القسيس هاتف: ٠٣/٨١٤٢٩٤

ص. ب ١١/٨٦٠١ - فاكس: ٦٠١٠١٩ - ٥٥٢٩٩٨

مُسْتَحَبّات وسُنن

السيد سامي خضرة

دار الرسول الأكرم (ص)
دار المحجة البيضاء

أخي الحبيب

لا بُدَّ من قراءة هذا الكتاب بتأمُّل وتروِّي، وبِنِيَّة العمل بما فيه... وأن ترجع إليه دائماً، لأنَّك أنت المخاطب به..

«... واقْتَدوا بِهَدْي نبيِّكم، فإنَّه أفضلُ الهَدْي، واستَنُّوا بسُنَّتِهِ، فإنَّها أهدى السُّنن».

(نهج البلاغة ـ الخطبة ١١٠)

الإهـداء

إلى حبيبي:

الذي تتيَّمْتُ بحبهِ،

وتَيَتَّمتُ من بعده،

صلَّى الله عليه وآله

* * *

اللهمَّ ارزقني رؤيته،

وأَنِلْني شفاعته،

واحشرني معه

سامي خضرة

١ رجب الأصب برحمة الله تعالى ١٤١٩

المقدمة

سُنَّة رسول الله (ص)... لِمَنْ؟

مُقْلِقٌ حقاً ذلك الإهمال الكبير، والتقصير الواضح والمُسْتشري في اتِّباع سُنَنِ وآدابِ ومستحباتِ شريعة خاتم الأنبياء محمّد ﷺ.

ومُسْتهجنٌ هذا الإهمال، خاصةً أنَّ للمؤمن سَمْتاً ومَظْهراً ونهجاً وسلوكاً يُميِّزُهُ عن غيره من النّاس، ويُعرفُ به المسلم عن غيره من البشر... يتمثّل بالتقيُّد الاختياري، وبوازعٍ داخلي، وبرغبة صادقة، بسُنَّة رسول الله ﷺ كتعبير عن حبه للمصطفى ﷺ وعشقه للقيام بما كان يقوم به من أفعال وأقوال.

أمَّا إذا لم يتقيَّدْ المسلمون بهذه السُّنن، فَمَنْ يتقيَّد بها، ومَنْ هو الذي يُحْييها بعد موتها؟

وهالني أن أرى من حولنا متديِّنين لا يلتزمون بهذه السُّنن، بل أنَّ أكثرهم يجهلها!

وهل يبلغ أحدُنا حقيقة الإيمان إلاَّ أن يكون رسولُ الله ﷺ أحبَّ إليه من أبيه وأمِّه وأولاده والنَّاس أجمعين؟!

ولا شك أنَّ من جملة حبِّ رسول الله ﷺ حبَّ أفعاله.

* * *

والآداب والسُّنن كثيرة، حتى لم يبق فعلٌ ولا عبادةٌ ولا مَسْلكٌ حياتي... إلاَّ وله أنظمة وآداب أحقُّ أن تُتَّبعَ من غيرها، من سنن الجاهلية القديمة والحديثة[١].

ورد في النصِّ المبارك عن الإمام زين العابدين عليه السلام:

«إنَّ أفضل الأعمال عند الله، ما عُمل بالسُّنَّة وإنْ قَلْ»[٢].

والمهمُّ أن تُصْبحَ هذه السُّنن «مَلَكات»، أي صفات، لا تنفك عن صاحبها.

وفي هذا ورد في العديد من النصوص الشرعية، ضرورة الإلتزام، على الأقل، لِسَنَةٍ واحدة بهذا الأدب... فَمَنْ استطاع الالتزام لِسَنَةٍ واحدة، فإنَّه يستطيع ذلك، لسنوات عديدة... سنوات عمره.

ورد في النصّ الشريف:

---

(١) راجع مقدمة «آداب السلوك» وصفحة ٢٠ من نفس الكتاب عن «السُّنن والعبادة».

(٢) الكافي الشريف، الجزء الثاني، ص ٨٣، ح٦.

«إيَّاك أن تفرض على نفسك فريضةً، فتُفارقها اثني عشر هلالاً»[1].

ومن الواضح، أنَّ ما في هذا الكتيِّب، ليس كل الآداب وكل السُّنن، لأنَّها كثيرةٌ جداً، ولم تُحفظ في الكتب فقط، بل، في الصدور، وفي السلوك، أباً عن جد، عن أئمَّتنا الكرام، عن رسول الله ﷺ . . .

وما من شيء يمرُّ معنا في هذه الصَّفحات، إلاَّ وفيه روايةٌ أو أكثر، ذكرها المحدِّثون، وأفتى بها الفقهاء، رضوان الله عليهم، على المشهور.

فالذي بين أيدينا، في هذه الوريقات البسيطة، هو قسمٌ أساسيٌّ منها، . . . ومنه يبدأ الإلتزام بهذه البركات المُخْتَزَنَة، التي ينبغي إحياؤها باتِّباعها.

وقد ورد في الأخبار الكثيرة الموثَّقة أنَّ مَنْ سمع شيئاً من الثواب على عمل، فَعَمِلَهُ التماسَ ذلك الثَّواب، أعطاه الله ذلك، وإن لم يكنْ كما سمعه، فكيف مع وجود هذا الكم من الأخبار والروايات والفتاوى والإجماعات.

ويبقى الكثير في أمَّهات الكتب. .

أمّا مَنْ أراد التفصيل، فَلْيُرَاجِعْ: وسائل الشيعة، وحلية

---

(١) مشكاة الأنوار، صفحة ١٥١.

المتَّقين، والعروة الوثقى، وسلسلة آداب السلوك، وأخلاق النبي ﷺ . .

وما الآراء المعروضة هنا إلاَّ ممَّا اشتُهر بين فقهائنا، رضوان الله تعالى عليهم[1] . .

والأهم من كل ما تقدَّم، العملُ والاستمرارُ والثباتُ على ذلك:

فَمَنْ أحبَّ النَّبيَّ ﷺ اقتدى بسُنَّته.

(١) الإتيان بالمستحبات المذكورة يكون برجاء المطلوبيَّة، على قاعدة التسامح في أدلَّة السُّنن، وترك المكروهات يكون برجاء الكراهة.

آداب النّظافة والزّينة[١]

١ ـ الاستحمام بالماء الفاتر . . . ولا يُستعمل الماءُ البارد إلاّ بعد الانتهاء من الحمَّام، فتُغْسل به الأطراف، كاليدين والرجلين والوجه، تمهيداً للخروج.

٢ ـ عدم الإسرافِ في الماء.

٣ ـ استعمال السِّدْر والنَّوْرة والخِطْمي[٢].

٤ ـ تسويةُ الشعر وترتيبُهُ.

٥ ـ ورد النَّهي عن حلق «القَزَع» أي حلق بعض الشَّعر وترك بعضه، تشبُّهاً بقَزَع السحاب.

(إنتشرت هذه العادة القبيحة مؤخَّراً بين المسلمين تأثّراً بما يرونه من عادات أهل الكُفْر).

٦ ـ تسريح الشَّعر وتمشيطه في كل يوم مرات عديدة: بعد كلِّ وضوء، وعند الصلاة، الواجبة أو المستحبة.

---

(١) راجع تفاصيل طريقة استعمالها في «سلسلة آداب السلوك»، الجزء الثاني، صفحة ١٤ ـ ١٩.

(٢) راجع «سلسلة آداب السلوك» الجزء الثاني، من صفحة ٥ إلى صفحة ٥٦.

٧ ـ «فَرْق» شعر الرأس من الآداب (المعروف بين الناس بـ«الفِرْق»).

٨ ـ إمرارُ المشط على الصدر بعد الانتهاء من التمشُّط.

٩ ـ دفنُ الشَّعر في التراب... كذلك الظُّفر.

١٠ ـ التمشيط من جلوس.

١١ ـ ترتيبُ اللحية وتدويرها، أو الأخذُ من العارضين وتبطينُها، أي تركُ باطنها وهو وسطها بعد الأخذ من جَنْبَيْها.

١٢ ـ عادةُ فَتْلِ الشوارب، ليست من عادات أهل الإسلام، وورد الذَّمُّ عَلَيْها.

١٣ ـ عدمُ تطويل الشاربين أكثر من إطار الشِّفَّة (ما أحاط بها).

١٤ ـ أخذُ شعر الأنف حتى لا يظهر خارجاً عن حدِّه.

١٥ ـ التأكيد على أخذ شعر الإبطين، والشعر الزائد حول العورة الأماميَّة (القُبُل).

(هذا أدب النظافة في الإسلام، وليس مجرَّد استعمال (Spray) وإبقاء الشَّعر!).

١٦ ـ تقليمُ الأظافر كُلَّما طالت، ويُكرهُ تركُها.

وفي النصِّ عن الإمام الصادق عليه السلام:

«من السُّنَّة تقليمُ الأظافر»[١].

---

(١) وسائل الشيعة، الحديث ١٧١٤.

١٧ ـ لا بأس بتقليم الأظافر في أي وقت، وذُكر في النصوص الشريفة خصوص يوم الجمعة، وعصر يوم الخميس، وفي أيِّ وقت طالت.

١٨ ـ يبدأ في قصِّ الأظفار من الخِنْصر من اليد اليُسْرى، ويتدرَّج إلى أن ينتهي إلى خنصره من اليد اليُمنى.

١٩ ـ من الأدب التطيُّب دوماً (التعطُّر)... إلى درجة أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا لم يجدْ يومَ الجمعة ما يتطيَّب به، أخذ بعضَ خُمُر نسائه، فرشَّهُ بالماء، ومسح به.

(والخُمُر جمع خمار، وهو ثوبٌ تُغطِّي به المرأةُ رأسها).

ونُقل عن الرّضا عليه السلام:

«أنَّ موضعَ جعفر في المسجد كان يُعرفُ من طيب ريحه وموضع سجوده»[1].

٢٠ ـ من الأدب، أن تُشمَّ الرياحين، وتُوضعَ على العينين، ثم يقول: اللَّهمَّ صلِّ على محمّد وآل محمّد.

فلا تقع على الأرض حتى يُغْفر له.

٢١ ـ من أدب التطيُّب أن يكون: أوَّلَ النَّهار، وللصلاة، وبعد الوضوء، ولدخول المساجد..

---

(١) مكارم الأخلاق، صفحة ٤٢.

٢٢ ـ الطيب يكون:

بالمسك، وكان يُرى أَثَرُ المسك ولَمَعَانُهُ في مفْرقِ رسول الله ﷺ.

وبالورد، فَمَنْ أراد أن يشمَّ رائحة رسول الله ﷺ، فَلْيشمَّ الورد الأحمر.

وبالعنبر والزعفران والعود..

٢٣ ـ ورد تبخيرُ الثِّياب بأنواع البَخُور وبالعود الهندي.

(هذه العادات معروفة في أكثر البلدان الإسلامية).

٢٤ ـ يُكْرهُ ردُّ الطيب إذا عُرض عليه «فلا ينبغي له أن يردَّ الكرامة»[١].

٢٥ ـ أنواع الطيب الذي ذُكر، وطريقته، لا فرق فيها بين الرجال والنساء، كما هو شائعٌ اليوم في العطور الغربيَّة.

ورد في النصِّ الشريف:

«ليتطيَّب أحدُكم يوم الجمعة، ولو من قارورة امرأته»[٢].

وكانت نساؤه ﷺ في بعض الأحيان تُطيِّبُهُ بأيديهن[٣].

---

(١) فروع الكافي، ج٦، ص٥١٢.
(٢) المصدر نفسه، ص٥١١.
(٣) بحار الأنوار، ج٧٣، ص١٤٢.

آداب لبس الثياب[1]

١ ـ يستحب لبسُ الثياب الجميلة، مادامت من مالٍ حلال، وتُناسبُ وضع لابسها من الناحية الاجتماعية.

٢ ـ ينبغي للمرء الاقتناع بما عنده بحسب استطاعته.

٣ ـ لا يجوز السعيُ لتحصيل الثياب الفاخرة كيفما كان، كما لو كان ذلك عن طريق الحرام، أو مانعاً عن فريضة.

٤ ـ ورد استحباب لبس ثياب القطن، فإنَّه لباس رسول الله ﷺ كما ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

٥ ـ الأبيض، أفضل ألوان اللِّباس، لذلك يُستحب لبسه في جميع الحالات.

ورد عن رسول الله ﷺ قوله:

«إلبسوا البياض، فإنَّه أفضل وأطهر، وكفِّنوا فيه موتاكم»[2].

---

(١) تُراجع «سلسلة آداب السلوك» ج٢، صفحة ٧٢ إلى ٨٥.

(٢) الوسائل، ج٣، ص٣٥٥، ح١.

(لاحِظْ اللون الأبيض للألبسة في بعض الأقطار الإسلامية).

٦ ـ تُكره الثياب الطويلة التي تصل إلى الأرض، وقد تحرم أحياناً إذا كانت منشأً للتكبُّر.

(ينبغي الحذر من بعض خياطات فستان العروس، كما قد يحدث في هذه الأيام، كذلك بعض خياطات «البنطلون» للرجال التي تصل إلى الأرض).

ورد عن أبي عبد الله الصادق عن أبيه عليه السلام قولُه:

«ما جاوز الكعبين ففي النار»[(١)].

٧ ـ يحرم على الرجال لبس الثياب المختصة بالنساء مهما كان نوع هذه الثياب (كالفستان والتنُّورة).

كما يحرم على النساء لبس الثياب المختصة بالرجال، فقد لعن رسولُ الله صلى الله عليه وآله «المتشبهين من الرجال بالنساء، ولعن المتشبِّهات من النساء بالرجال»[(٢)].

٨ ـ يحرم لبسُ الثِّياب المخصوصة بالكافرين وأعداء الدين.

---

(١) الوسائل، ج٣، ص٣٦٧، ح٥.
(٢) الخصال، ص٢٨٧، ح١٢.

ورد في النص عن الإمام الصادق عليه السلام عن نبي من أنبياء الله تعالى أنّه قال:

«لا تلبسوا لباسَ أعدائي، ولا تطعموا مطاعم أعدائي، ولا تسلكوا مسالك أعدائي، فتكونوا أعدائي كما هم أعدائي»[١].

وكان منهال عند الإمام الصادق عليه السلام، وكان يلبس حذاء كما يلبس اليهود (من حيث شكله)... فعدَّلها[٢]، بعد أن لفت نظره الإمام إلى ذلك.

وعن أبي الحسن عليه السلام أنَّه نظر لِمَنْ لبس مثل ذلك، ثم قال له مُسْتنكراً عليه: «أتُريدُ أن تتهوَّد؟»[٣].

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «غيِّروا الشَّيْب ولا تشبَّهوا باليهود»[٤].

٩ ـ تستحب العمامة فإنَّها «تيجان العرب، فإذا وضعوا العمائم، وضع الله عزَّهم»[٥].

---

(١) الوسائل، ج٣، ص٢٧٩، ح٨.
(٢) الوسائل، ج٣، ص٢٨٣، ح٣.
(٣) الوسائل، ج٣، ص٣٨٣، ح٤.
(٤) الوسائل، ج١، ص٤٠٣، ح٢.
(٥) الوسائل، ج٣ ص٢٩١، ح١.

وعمَّم رسولُ الله ﷺ علياً. . . ثم قال: «هكذا تيجان الملائكة»[1].

وكانت العمائم على الملائكة يوم بدر.

١٠ ـ يستحب أن تكون ألبسة المناسبات والتجمُّل غير ألبسة العمل وكل يوم.

فثياب المناسبات كحفلات الزواج وأيام الأعياد، ويوم الجمعة. . وتُسمَّى «ثياب الصَّوْن» وهي للتجمُّل.

أما الثياب اليوميَّة وثياب العمل والخدمة، فهي التي تُلبس دوماً دون مناسبة، وتُسمَّى «ثياب البِذْلة»[2].

١١ ـ طيُّ الثِّياب ترتيباً لها من آداب الإسلام[3].

١٢ ـ عند لبس الحذاء تُقدَّم اليمين قبل اليسار، وعند خلعها تُقدَّم اليُسْرى على اليُمْنى[4].

---

(١) راجع تمام الحديث في الكافي الشريف، ج٦، ص٤٦١، ح٤.
(٢) راجع الوسائل، ج٣، ص٣٥٢، ح٣.
(٣) راجع مكارم الأخلاق، ص ١٠٣.
(٤) الكافي الشريف، ج٦، ص٤٦٧، ح٣.

آداب التَّختُّم[1]

١ ـ التَّختُّم (لبس الخاتم) مستحب للرجال والنساء.

(مع ملاحظة أن لا يكون ذلك زينة للنساء خاصة، فإذا كان كذلك، لا يسقط الاستحباب بلبسه في البيت، أو في الصلاة، أو بين النساء، أو بين محارمها، أو حيث لا يراها الأجنبي...).

٢ ـ يستحب التختُّم باليد اليمنى... ويجوز باليسرى.

وكان النَّبي ﷺ يتختَّم بيمينه[2]، كذلك كان أمير المؤمنين عليه السلام[3].

وقد مدح الله أصحاب اليمين[4].

والتختُّم باليمين هو علامة الشيعة يُعرفون بها،

---

(١) يراجع في ذلك «آداب السلوك»، ج١، صفحة ٥٧ إلى ٧١، والمصادر الأخرى.

(٢) الوسائل، ج٣، ص٣٩٧، ح٤.

(٣) الوسائل، ج٣، ص٣٩٧، ح٧.

(٤) الوسائل، ج٣، ص٣٩٦، ح٣.

وبالمحافظة على أوقات الصَّلاة، ومواساة الإخوان، والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر. . فهو من شيمة المؤمن.

ومَنْ أراد بتختُّمه باليمين سُنَّة رسولِ الله ﷺ، أخذه جبرائيل يوم القيامة بيده وأوصله إليه صلَّى الله عليه وآله[1].

٣ ـ التختُّم بالسبَّابة والوسطى من عادة قوم لوط، لذا ورد النَّهي عن التختُّم فيهما.

(إذا بدأنا من الخنصر فتكون الوسطى الإصبع الثالث، والسبَّابة الإصبع الرابع، وهو قبل الإبهام مباشرة).

٤ ـ إنَّما يكون التختُّم بالخنصر، والإصبع الذي يليه مباشرة (البنصر).

٥ ـ يستحبُّ التختُّم بالعقيق الأحمر فإنَّه أول جبل أقرَّ لله عزَّ وجلَّ بالوحدانية، ولرسول الله ﷺ بالنبوَّة. . .[2].

ولبس العقيق:

أ ـ ينفي الفقر.

ب ـ ينفي النِّفاق.

ج ـ مَنْ تختَّم به قُضيت حوائجه.

د ـ والعقيق أمان في السَّفر.

---

(١) راجع مستدرك الوسائل، ج٣، ص٢٩٠، ح١٠.

(٢) راجع تمام الحديث في الوسائل، ج٣، ص٣٩٧، ح٥.

هـ ـ مَنْ لبسه يُقضى له بالتي هي أحسن، ولا يرى مكروهاً بإذن الله سبحانه.

و ـ ومَنْ تختَّم به يُحرس من كل سوء.

ز ـ وهو أمان من السلطان الجائر، ومن كل ما يخاف الإنسان ويحذر.

ح ـ يستحب خاصة عند الدعاء «فإنَّ الله يُحبُّ أن تُرفع إليه في الدعاء يدٌ فيها فصٌ عقيق»[١].

«فما رُفعت كفٌّ إلى الله أحبُّ إليه من كفٍ فيها عقيق»[٢].

ط ـ الصلاة بخاتم من عقيق أفضل من الصلاة بغير عقيق.

(لذا ينبغي الحرص على لبسه في الصلاة، ولا بأس للنساء إنْ لم يَلْبَسْنَهُ دائماً بل يَجْعَلْنَهُ مع لوازم صلاتهن في سجادة الصلاة، كما جرت العادة).

وعن الصادق عليه السلام قال:

«صلاة ركعتين بفصِّ عقيق، تعدل ألف ركعة بغيره»[٣].

---

(١) الوسائل، ج٣، ص٤٠٣، ح١٢.

(٢) الوسائل، ج٣، ص٤٠٠، ح٩.

(٣) الوسائل، ج٣، ص٤٠٣، ح١٠.

ي ـ «والعجب، كلّ العجب، من يدٍ فيها فِصُّ عقيق، كيف تخلو من الدنانير والدراهم»[١].

٦ ـ يستحب للرجال لبسُ الخاتم المصنوع من الفضة[٢]، أمَّا النساء فلا بأس لهنَّ بالذهب أو الفضَّة.

٧ ـ لا بأس أن يكون الخاتم من دون فصّ (الحجر الكريم)، كأنْ يكونَ فضَّة فقط، وهكذا كان خاتم رسول الله ﷺ، وكُتب فيه «محمد رسول الله»[٣].

٨ ـ العقيق مستحب بأنواعه، وعلى كل حال:

ومنه العقيق الأحمر، والعقيق الأصفر، والعقيق الأبيض.

٩ ـ يستحب أيضاً: الياقوت[٤] (ينفي الفقر)، والفيروزج، والزُّمرُّد، والجزعُ اليماني، والدرُّ النَّجفي.

١٠ ـ لا بأس أن يُنقش على الخاتم أحدُ الأذكار الشريفة التالية:

لا إله إلا الله، محمد رسول الله، توكَّلت على الله، أسندتُ ظهري إلى الله، فوَّضتُ أمري إلى الله، لا حول ولا

---

(١) الوسائل، ج٣، ص٤٠٣، ح١٢.

(٢) مقابل الحديد والنحاس، فهما مكروهان، أمَّا الذهب فحرام.

(٣) مكارم الأخلاق، ص٨٥.

(٤) من الأحمر والأصفر.

قوة إلاَّ بالله، الله الملِك، العزَّةُ لله، إنَّ الله بالغُ أمرِهِ، حسبي الله، الله خالقُ كلِّ شيء، الحمد لله العليِّ العظيم، ما شاء الله لا قوَّة إلاَّ بالله، المُلْك لله الواحد القهَّار.

١١ ـ يُسْتَحبُّ للمرأة أن تُعلِّق في عنقها قلادة.

١٢ ـ لا بأس أن تكون لدى المسلم عدّةُ خواتم يستبدلها بين فترة وأخرى..

آداب الطعام[1]

١ ـ يُكْرهُ قطع الخبز بالسكين (تُقطَّع بالأيدي).

٢ ـ يكره أكل الطعام الحار (يُنتظر حتى يبرد من تلقاء نفسه) ولا ينفخ فيه إذا كان معه غيرُهُ[2].

٣ ـ يستحب الأكل عن جوع، ويكره إدخال الطعام على الطعام.

٤ ـ يُسْتحب أن يأكل الإنسان مرَّتين في النَّهار، دون أن يأكل بينهما شيئاً، واستشهد الإمام الصادق عليه السلام على ذلك[3] بقوله تعالى: **﴿ولهم رزقهم فيها بُكْرةً وعشيّاً﴾**[4].

٥ ـ يستحب الأكل بثلاث أصابع، الإبهام والتي تليها والوسطى، ولا بأس بالزِّيادة.

---

(١) راجع «سلسلة آداب السلوك» الجزء الرابع، ففيه تفاصيل يتعذَّرُ نقلُها هنا للاختصار.

(٢) الوسائل، ج١٦، ص ٥١٨، ح٢.

(٣) الوسائل، ج١٦، ص ٤٦٦، ح١.

(٤) سورة مريم المباركة، الآية ٦٢.

٦ ـ يستحب مسح الصحن من الطعام تماماً، وفي ذلك تعظيمٌ لِنِعَمِ الله وعدمِ احتقار شيء منها، حتى القليل، كبضع حبيبات من الأرُزِّ، وآثار المَرَق والطعام. . .

وللأسف، فإنَّ هذه السُّنَّة المباركة تُخرق في هذه الأيام كثيراً، تهاوناً أو تحقيراً لقليل الطعام!

وأصبح من المألوف في هذا العصر رميُ الطعام المتبقِّي في الصحون أو ما يَفْضُلُ من «السندويشات»، أو الخبز. . .

ولهذا آثاره السيِّئة على الجيل الصاعد، ومخالفٌ للتربية الصحيحة، فالمفترض تعويد الأولاد على سَكْب مقدار حاجتهم في صحونهم، ولو تعدَّد ذلك منهم.

٧ ـ يُستحبُّ جمعُ فُتاتِ الخبز عن المائدة، في الكفِّ، وأكلُها. . لا كما يحدث اليوم من جمعها بقطع قماش «للتنظيف»، ثم رميها.

وهل النظافة تكون من الخبز؟

وجمعُ ما وقع من الطعام وأكلُه، شفاء من كل داء، وينفي الفقر، ويُكثر الولد، ومَهْر الحور العين.

أمَّا مَنْ أكل في البرِّيَّة أو خارجاً، فَلْيَتْرُك ما يسقُط منه للطير والسَّبْع.

وكان أبو عبد الله عليه السلام بعد الطعام يتتبَّع ما هو مثل

السمسمة ليأكله، ففيه الشفاء[1].

٨ ـ يستحب الكون على وضوء عند الطعام، أو على الأقل غسل اليدين والمضمضة والاستنشاق قبل الطعام.

٩ ـ يستحب الأكلُ مما قرُب من الآكل مباشرة (ممَّا يليه) ولا يتناول من أمام الآخرين شيئاً ويُسمِّ بالله عند أوَّل الطعام، ويحمدُ الله عند آخره، كأن يقول: الحمد للّه.

١٠ ـ يُستحب تصغيرُ اللُّقْمة، والمضغُ جيداً قبل البلع.

١١ ـ يستحب التوقُّفُ عن الطعام قبل تمام الشِّبَع أي وهو يشتهيه.. ولا يخفى ما في ذلك من فوائد.

١٢ ـ من الأدب أن يبدأ صاحبُ الطعام (صاحب الدعوة) قبل غيره، وأن يرفع يده بعد أنتهاء الجميع، ولو أكل ببطء.

١٣ ـ تعظيماً للخبز، من الأدب البَدْءُ به إذا حضر على المائدة، ولا يُنتظر غيرُه.

(يُبدأ به ولو قليلاً قليلاً حتى تحضر الأصناف الأخرى).

١٤ ـ يستحب الأكلُ باليد اليمنى، إلاَّ مع الاضطرار أو وجود علَّة.

(على العموم، تُباشَرُ مكارمُ الأمور باليد اليمنى، فالمصافحة والأكل وتناول المصحف.. وغيرُها يكون باليد

---

(١) الوسائل، ج١٦، ص ٥٠٢، ح٦.

اليُسْرى، كالإستنجاء[1] وتناول القاذورات).

وكره أبو عبد الله عليه السلام أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب بها أو يتناول بها[2].

١٥ ـ يُكره الأكلُ وهو مُتَكىء، فإنَّها عادة الجبابرة، وكذلك يُكره الأكلُ لوحده، فليأكُلْ حتى مع خدَّامه.

١٦ ـ يستحب الجلوسُ على الأرض حين الأكل.

١٧ ـ لا يجوز الجلوسُ على مائدة يُشرب عليها الخمر.

١٨ ـ يُكره الطعام للجُنُب، إلاَّ أن يتوضَّأ، أو يغسل يديه.

١٩ ـ من الأدب افتتاح الطعام بالملح، وختمه به... فهو دواء لكثير من الداء، وأفضل من الترياق[3] المجرَّب.

ولا بأس من ذرِّالملح على أول لقمة تُؤكل.

٢٠ ـ إذا وُضع الطعام وكُنْتَ ضيفاً مدعواً، وحضر وقتُ الصلاة، يُبدأ بالطعام.

وذلك احتراماً لأصحاب الدعوة وما فعلوه وجهدوا في إعداده وتسخينه وترتيبه...

---

(١) التطهير من البول والغائط.

(٢) الوسائل، ج١٧، ص٢١٤، ح١.

(٣) الدواء.

(لاحظْ أنّ هذا في أوّل الوقت، أمّا لو كان في آخره فلا ريب في تقديم الصلاة حتى لا تفوت).

٢١ ـ يُستحبُ حمدُ الله عزّ وجلّ، الذي يُطعِمُ ولا يُطْعَم، والذي جعلنا نشتهي الطعام.

(يُدركُ هذه النّعمة جيداً مَنْ فقد شهيّة الطعام والرّغبة فيه، كَمَنْ كان مريضاً. .).

٢٢ ـ من المستحبات المؤكَّدة، إكرام الخبز، وهذا ما درج عليه النَّاس، من تعظيمه وتقبيله إذا سقط منهم.

٢٣ ـ يُسْتحب تصغير الأرغفة، فإنَّ مع كل رغيف بركة.

٢٤ ـ يُسْتحب أكلُ اللَّحم بين الفترة والأخرى، بحسب القُدْرة واليُسْر، ويُكْره تركه أربعين يوماً، حتى لو اقترض ليأكله.

وكان رسول الله ﷺ يُحبُّ منه الذِّراع والكتف.

٢٥ ـ يُسْتحب لِمَنْ يُقدِّم الماء أن يشرب أخيراً.

٢٦ ـ تستحب إجابةُ دعوة المؤمن إلى الطعام. . . وسُمع أبو عبد الله عليه السلام وهو يقول لرجل كان يأكل: «أما علمتَ أنّه يُعرفُ حبُّ الرجلِ أخاه بكثرة أكلِهِ عنده»[(١)].

٢٧ ـ من الأدب عدم فرض النَّفس على الآخرين لإحراجهم

---

(١) بحار الأنوار، ج٧٢، ص٤٤٨، ح١.

بتقديم الضيافة، وينبغي الخروج من عند المُضيف بعد انتهاء الطعام[1] . . . إلاّ إذا طلب البقاء لاستئناسه بضيوفه.

٢٨ ـ من الأدب توديع الضَّيْف حتى حدود المنزل.

رُوي عن رسول الله ﷺ:

«من حقِّ الضَّيْف أن تمشيَ معه فتُخْرجه من حريمك إلى الباب»[2].

٢٩ ـ أن يجلس الضَّيْف حيث يُريد صاحبُ المنزل.

٣٠ ـ أن لا يحتقر الضَّيْفُ ما قُدِّم له من طعام[3].

٣١ ـ إذا جاء الضَّيْف فُجْأةً، يُقدَّم له ما تيسَّر من حواضر البيت، وإذا جاء بدعوةٍ مُسْبقة يُكرَّم بالميسور[4].

٣٢ ـ الدعاء لصاحب البيتِ المُضيف أو صاحبِ الطعام. . كأن تقول:

«أكل طعامك الأبرار، وصلَّت عليك الملائكةُ الأخيار».

٣٣ ـ ليس من الأدب سؤال الزائر: هل أكلت، أو هل أنت جوعان. . ؟!

---

(١) راجع سورة الأحزاب، الآية ٥٣.
(٢) بحار الأنوار، ج٧٢، ص٤٥١، ح١.
(٣) راجع بحار الأنوار، ج٧٢، ص٤٥٣، ح١٤، ح١٥.
(٤) هذا مُقتضى الجمع بين النصوص المختلفة، راجع بحار الأنوار.

والأدب أن يُقدَّم له الميسور «فإنَّ الجواد كلَّ الجواد، مَنْ بذل ما عنده»[(١)].

٣٤ ـ للإشارة إلى بركة دعوة الناس إلى الطعام، التي أكَّد عليها الإسلام، وتواترت فيها الأحاديث الشريفة، نذكر هذا النصَّ عن أمير المؤمنين عليه السلام دون تعليق:

«قوتُ الأجساد الطعام، وقوتُ الأرواح الإطعام»[(٢)].

* * *

أمَّا فيما يتعلَّق بالخضار والفواكه فليُراجع «حلية المتَّقين» للعلامة المجلسي[(٣)].

---

(١) راجع تمام الحديث في بحار الأنوار، ج٧٢، ص٤٥٦، ح٢٨.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) صفحة ١٣٥ إلى ١٤٨، كذلك «سلسلة آداب السلوك» الجزء الرابع.

آداب وسُنن الوضوء

١ ـ عدم الإسراف في الماء.

٢ ـ الاستياك[١] بأي شيء ولو بالإصبع، والأفضل عُودُ الأراك[٢]. وقد ورد أنّه كاد أن يكون واجباً عند الوضوء.

٣ ـ المضمضة والاستنشاق.

٤ ـ الاغتراف باليد اليُمْنى.

٥ ـ أن يبدأ الرجل بظاهر ذراعيه، والمرأة بباطنهما.

٦ ـ قراءة القدر حال الوضوء، وآية الكُرْسي بعده.

٧ ـ فتح العينين حال غَسْل الوجه.

٨ ـ إمرار اليد على مواضع الغَسْل في الوضوء، وإن حصل الوجوبُ بدون ذلك.

---

(١) نوعٌ تنظيفٍ للأسنان.

(٢) عودٌ يأتي بها الحجاج من الحجاز، وهو متوفِّر بكثرة وبسعرٍ رخيص.

آداب ومستحبات غُسل الجنابة

١ ـ أن يعقب خروج المني البول (الاستبراء من المنيِّ بالبول قبل الغُسْل)

٢ ـ عدم الإسراف في الماء.

٣ ـ المضمضة والاستنشاق.

٤ ـ إمرارُ اليد على الأعضاء زيادةً في الاستظهار.

٥ ـ التسمية وذكر الأدعية المأثورة.

أحكام المحتَضِر
(المشرف على الموت)

١ ـ إذا ظهرت علامات الموت وجبت التوبة من المعاصي، وهي:

النَدم على ما مضى، والعزم على ترك العود أبداً.

٢ ـ ويجب أداء حقوق النَّاس الواجبة (كالديون والأمانات وما في الذمَّة. . .) ومع تعذُّر ذلك، الوصيَّة بها، لأصحابها أو لورثتهم.

٣ ـ وتجب الوصيَّة في الواجبات التي لا تقبل النِّيابة، كالصلاة والصيام والحج.

٤ ـ إذا كان يخشى على أطفاله من الضَّياع أو على أموالهم، يجب نَصْبُ قَيِّمٍ عليهم، أميناً موثوقاً.

اداب المريض

١ ـ يُستحب الصَّبْرُ والشكرُ لله تعالى.

٢ ـ وتُستحب عدم الشكاية من مرضه إلى غير المؤمن، كأنْ يعتبر أنَّ ما أصابه لم يُصبْ أحداً، أمَّا إذا قال: لم أنَمْ أو ارتفعت حرارتي أو أصابني صداع.. فلا بأس به.

٣ ـ يستحب أن لا يُحدِّث عن مرضه في أيامه الثلاثة الأُوَلْ... فإذا استمرّ أَعْلَمَ المؤمنين بذلك، وسمح لهم بعيادته مع الإمكان.

٤ ـ ومن الأدب تجديد التوبة (وهذا من دون معصية، لأنَّه في تلك الحالة تجب).

٥ ـ أن يوصي بالخيرات للفقراء من أرحامه وغيرهم.

٦ ـ أن يلتمس شفاءه بالصدقة، هو أو أقرباؤه.

ورد في النصِّ الشريف: «داووا مرضاكم بالصَّدقة».

٧ ـ أن يُقِرَّ أمام المؤمنين ليشهدوا عليه، بالتوحيد والنُّبوَّة والإمامة والمعاد وسائر العقائد الحقَّة.

٨ ـ أن يَنْصبَ قيِّماً[١] أميناً على صغاره، ويجعل عليه ناظراً[٢].

٩ ـ أن يوصي بثُلُثِ ماله مع يُسْره.

١٠ ـ تهيئةُ كفنه.

كما يجب عليه حسنُ الظن بالله تعالى ملكُهُ، في كل حال.

---

(١) ليُنفق على الصغار بالمعروف، ويحفظ أموالهم، ويَسْتَنْميها... ولا تُشترط فيه الذكوريَّة أو القربى... فيُمكن أن يكون الأمَّ أو غيرها.
وليس من حقِّ أحد غير الأب والجد للأب، أن ينصب قيِّماً.

(٢) هو الرقيب على الوصي، بحيث تكون أعماله على طبق توجيهاته.

آداب عيادة المريض

١ ـ عيادة المريض من المستحبات المؤكَّدة، لأنَّ الله عزَّ وجل حاضرٌ عند المريض المؤمن، فعيادته عيادةٌ لله تعالى.

٢ ـ ومن آدابها الجلوسُ عنده مُخْتصراً. . . إلاَّ أن يطلب المريض ذلك، كأنْ يكونَ مُسْتئنساً به أو مُشْتاقاً له.

٣ ـ ومن آداب زائر المريض، وضعُ يده على ذراع المريض، وأن يدعو له بالشِّفاء.

٤ ـ أن يحمل الزائر هديَّة له، من فاكهة أو ما يُدْخل عليه السرور والبهجة.

٥ ـ أن يقرأ عليه فاتحة الكتاب، مرةً أو مرّات، وفي حديث مولانا الصادق عليه السلام:

«لو قُرِأت الحمدُ على ميِّتٍ سبعين مرَّةً ثم رُدَّت فيه الروح ما كان عجباً».

٦ ـ ومن الأدب أن لا يأكلَ عنده ما يضرُّه أو يشتهيه.

٧ ـ ومن السُّنَّة أن لا يفعل عنده ولا يتكلَّم بما يُغيظُهُ أو يَسُوْءُه.

٨ ـ أن يطلب منه الدعاء، فالمريض مِمَّن يُسْتجابُ دعاؤه... فهم[١] ثلاثة: الحاج[٢] والغازي[٣] والمريض.

---

(١) مِنَ الذين يستجيب الله دعاءهم.

(٢) مَنْ ذهب إلى حجِّ بيت الله الحرام.

(٣) المجاهد في سبيل الله، الذي يغزو للدعوة إلى الإسلام.

آداب من كان عند المُختضِر[1]

بعضها واجب والآخر مستحب، ومنها:

توجيهُهُ إلى القِبْلة الشريفة، أي قدماه إليها، بحيث لو جلس كان وجهُه مقابلاً لها.

٢ ـ يُستحبُّ تلقينُهُ الشهادتين، والإقرار بالأئمة عليهم السلام وسائرَ الاعتقادات الحقَّة، . . . ويستحب تكرارُ ذلك إلى أن يموت، ويستحب قراءةُ دعاءِ العديلة.

٣ ـ يستحب نقلُهُ إلى مُصلاَّه، أي المكان الذي كان عادةً يُصلِّي عنده.

(نُقل عن بعض الصالحين أنَّه عند احتضارهم طلبوا نقلهم إلى المكان الذي كانوا يتعبَّدون فيه أو يُحيون الليل أو يقرأون القرآن أو يُطيلون السجود. . . ولعلَّ لفعلهم أساس).

٤ ـ قراءة سورة «يس»، و«الصَّافات»، و«آية الكرسي»، وآخر ثلاث آيات من سورة البقرة، وسورة الأحزاب. . . بل أيُّ شيءٍ من قراءة القرآن العظيم.

(١) المُشْرِف على الموت.

آداب بعد الموت

١ ـ تغميض عيني الميِّت، وتطبيقُ فمه.

٢ ـ مدُّ يديه إلى جَنْبَيْه.

٣ ـ تغطيتُهُ بثوب (بغطاء، كَشَرْشَف مثلاً).

٤ ـ إعلام المؤمنين بموته قدر الإمكان من السرعة ليحضروا جنازته.

٥ ـ التعجيل في دفنه فلا يُؤخَّر إلى الليل إذا مات في النهار، ولا يُؤجَّل إلى النهار إذا مات في الليل.

٦ ـ إنَّما يكون المشيُ خلف الجنازة أو على أحد جانبيها... ويُكرهُ قُدَّامَها... والمَسْنونُ البقاءُ حتى تمام الدَّفن.

آداب الدفن

١ ـ المستحب أن يكون عمقُ القَّبْرِ بمقدار قامة إنسان تقريباً (متر ونصف أو يزيد قليلاً) كما هو حاصلٌ فعلاً.

٢ ـ أن يُجعلَ لَحْدٌ في القبر، بقدر بدن الميِّت في طوله وعرضه، وبمقدار جلوس الميِّت فيه من حيث العمق.

٣ ـ لا يُهال عليه التراب مباشرة، بل يُسْقف بحجارة أو ألواح باطونيَّة مثلاً.. (بلاطات)، ثم التراب.

٤ ـ أن يُدْفن في المقبرة القريبة... إلاَّ إذا كانت البعيدة مقبرة للصالحين والأولياء أو كان زائروها كُثُراً.

٥ ـ أن لا يُنقلَ الميِّتُ مباشرةً إلى القبر، بل يوضع قَبْلَهُ بأمتار، ثم يُنْقل قليلاً ويوضع، ثم يُنْقل ويوضع، ثم يُنقل إلى حافَّة القبر ليأخُذَ أُهْبَتَهُ...

فالمكروه هو نقلُهُ مباشرة إلى القبر، فإنَّ له أهوالاً عظيمة.

٦ ـ إذا كان الميِّتُ امرأةً، يُغطَّى القبرُ بثوب عند إدخالها،

ولا يدخل معها إلاَّ أرحامها (مَنْ كان يراها في حياتها).

وهذه العادة الجميلة مُتَّبعةٌ في بعض الأوساط، ومن المنتظر أن تُعمَّم[١].

٧ ـ يُسْتحب تلقينُهُ بعد وضعه في قبره[٢] وبعد تمام الدفن ورجوع الحاضرين.

٨ ـ أن يُكتب اسمُ الميِّت على القبر، ولو على رُخامة، ويوضع منصوباً عند رأسه.

---

(١) وقد تشرَّفتُ، عندما أُخذتْ عباءتي ليُغطَّى بها قبر السيدة المصونة زوجة الشهيد السيد عباس الموسوي عند إنزالها إلى قبرها، وتولَّى ذلك أرحامُها، رحمةُ الله عليهم أجمعين.

(٢) راجع «العروة الوثقى»، ج١، صفحة ٣٢١ إلى ٣٢٤.

آداب التعزية

١ ـ من المستحبات المؤكَّدة تعزيةُ المصاب وتسليتُهُ قبل الدَّفن وبعده (وهذا المستحب غير تشييع الجنازة).

٢ ـ تتحقَّق التعزيةُ وأجرُها إن شاء الله تعالى، برؤية المصاب للمعزِّي.

٣ ـ يجوز الجلوس للتعزية.

٤ ـ وقتُ التعزية لا حدَّ له، وقال بعضُهم بيومين أو ثلاثة... ولو أدَّت إلى تجديد الحزن المَنْسي، كان تركها أولى.

٥ ـ ما هو دارجٌ في مجتمعنا من الاحتفال بذكرى الأسبوع والأربعين والذكرى السَّنويَّة، لا أساس له في الشَّرْع المقدَّس، وبحاجة إلى موقف حاسم من الفقهاء الأعاظم ومراجع التقليد المحترمين، فكلمة الفَّصْل لهم.

خاصة أنَّ هذه العادات أصبح لها طقوسٌ ومتطلَّباتٌ وجهودٌ مُحْرجة أو مُرْهقة.

٦ ـ إذا كان الجلوس بقصد قراءة القرآن والدعاء وذكر الله تعالى وإحياءِ أمرِ محمد وأهل بيته الكرام ﷺ، فلا يبعد الرجحان.

٧ ـ يستحب إرسالُ الطعام إلى أهل الميِّت، ثلاثة أيام... وهذا من المواساة والعون... (وإن أصبحت العادة في هذه الأيام، للأسف، عكسيَّة... فأهلُ الميِّت يُطعِمون الموجودين).

٨ ـ أكلُ الطعام عند أهل الميِّت مكروه، وفي خبر أنَّه من عمل الجاهليَّة.

(أصبحت هذه العادات اليوم، تُشكِّل عِبْئاً وحرجاً على أهل الميِّت... وعند بعضهم فرصةً للمباهاة والمباراة).

وهذا غير الاستحباب بالوصيَّة بمالٍ لطعام مَأْتَمِهِ، لأنَّ هذا من وصيَّته، لا من فعل أهله، والفرق واضح.

٩ ـ يُستحبُّ البكاءُ على المؤمن، وقد فعل ذلك أنبياءُ وأولياءُ، والبكاءُ ردَّةُ فعلٍ طبيعيَّة للإنسان السَّوي.

١٠ ـ من الأدب أن يتذكَّر صاحبُ المصيبة موتَ خاتم الأنبياء ﷺ، فإنَّه أعظم المصائب.

١١ ـ يُسْتحب الاحتسابُ عند الله جلَّ ذكرُهُ، والتأسِّي بالأنبياء وأهلِ الصلاح، خاصَّةً لِمَنْ مات وَلَدُهُ.

١٢ ـ يستحب قول «إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون» كُلَّما تذكَّر مُصيبته.

١٣ ـ تُستحب زيارةُ قبور المؤمنين، والسلامُ عليهم، وقراءةُ القرآن، وطلبُ الرحمة والمغفرة لهم... بشرط عدم الجزع.

١٤ ـ يستحب طلبُ الحاجة عند قبر الوالدين (ربَّما لكرامتهما وفضلهما).

١٥ ـ يُستحبُّ دفنُ الأقارب متقاربين (وهذا ما يرغبه بعضُ الناس أو يفعلوه... فلا مانع منه).

١٦ ـ من الآداب صلاة الهدية ليلة الدَّفن، وهي التي تُسمَّى في عُرْف الناس، بصلاة الوحشة[١]. (أوصى الميِّت أم لم يُوصِ).

---

(١) تُطلب من الرسائل العملية وكتب الأدعية.

مكروهات الدفن

١ ـ يُكرهُ نزولُ الأب في قبر ولده، وكذلك ذوو الرَّحم، إذا كان يُؤدِّي ذلك إلى الجزع وفوات الأجر.

٢ ـ كذلك أن يُهيلَ ذوو الرحِم على أرحامهم التراب، فإنَّه يورثُ قساوةَ القلب.

٣ ـ يُكْرهُ تجديدُ القبر بعد اندراسه (كما لو مضت عليه سنواتٌ طويلة)... إلاَّ قبور الأنبياء والأوصياء والصُّلحاء والعلماء.

فعلى أهل الميِّت أن يقتنعوا بعدم التجديد... وأن يُترك الأمر لتغييرات العوامل الطبيعيَّة.

٤ ـ تسنيمُ القبر مكروه (أي أن يكون سطحه مُنْحنياً كسِنام الجمل) والأحوط تركه.

٥ ـ يُكْرهُ الضَّحك في المقابر... (والمفروض الاتِّعاظ والاعتبار في مثل هذه المواقف).

٦ ـ تنجيس القبور... بل قد يحرم في بعض الحالات

إذا كان يوجب الإهانة للميِّت المسلم.

٧ ـ المشي على القبر من غير ضرورة، وكذلك الجلوس أو الاتِّكاء.

٨ ـ من المكروه أيضاً رفعُ القبر عن الأرض أكثر من أربع أصابعِ مُفرَّجات (حوالي ثلاثة أرباع الشِّبر أي ١٤ سنتم تقريباً).

٦ ـ نَقْلُ الميِّت من بلد موته إلى بلدٍ آخر... إلاَّ إلى المشاهد المشرَّفة، والأماكن المقدَّسة، كمكَّة والنَّجف وكربلاء..

١٠ ـ يجوز البكاء على الميِّت، ولو كان مع الصوت، بل قد يكون راجحاً إذا كان مسكِّناً للحزن وحرقة القلب.

١١ ـ يحرم القولُ المسخطُ للرب أو المنافي للرضا بقضاء الله عزَّ وجل.

١٢ ـ الرضا بقضاء الله من أشرف صفات المؤمنين، وعدم الرضا بقضائه، من نقص الإيمان والعقل.

١٣ ـ يستحب البكاء على المؤمن، ولا صحة لما يُقال بالنَّهي عنه وأنَّه يُؤذي الميِّت.. فالله عزَّ وجل يقول:

﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخرى﴾(١).

---

(١) سورة فاطر المباركة، الآية ١٨.

١٤ ـ البكاء النَّاتج عن الجزع والخوف وعدم الصبر، ليس حراماً... لكنَّه يُحْبطُ الأجر، وقال البعضُ بكراهيَّته.

١٥ ـ لا يجوز اللَّطم والخَدْش.. بل والصراخ الخارج عن حدِّ الاعتدال والمبالغ فيه.

(من هنا يظهر عدم جواز بعض التصرُّفات التي تحصل في المآتم أحياناً، والتي تُبالغ فيها بعضُ النِّسوة في تصرفات وأفعال غريبة... لأنَّ ترك ذلك، بحسب رأيهنَّ، عيبٌ، وموجبٌ لكلام النَّاس!).

١٦ ـ يستحب الدفنُ في منطقة الحرم الآمن[١]، ومكة، ويجوز نقلُ الميِّت إليها.

١٧ ـ ينبغي للمؤمن إعدادُ قبر لنفسه، سواء كان في حال المرض أو الصحّة، ويُرجَّح أن يدخل قبره ويقرأ القرآن فيه.

١٨ ـ يستحب بذلُ الأرض لدفن المؤمن.

١٩ ـ يستحب بذلُ الكفن للمؤمن حتى ولو كان غنياً، ففي الخبر:

«مَنْ كفَّن مؤمناً، كان كَمَنْ ضَمِنَ كسوته إلى يوم القيامة»[٢].

---

(١) تُحيطُ بمكة المكرَّمة، زادها الله شرفاً، ولها حدود معلومة (راجع مناسك الحج).

(٢) العروة الوثقى، ج١، صفحة ٣٣٤، المسألة ١٧.

(لذا من المناسب، أن يُؤتى بعدَّة أكفان، يُبْقيها عنده، فإذا مات مؤمنٌ، وَهَبَها له لتكفينه).

٢٠ ـ من العادات الجميلة في بلاد المسلمين، أن يُهْرَعَ الناسُ لحفر القبر إذا مات مسلمٌ، وهذا من المستحب، حيث ورد في الخبر:

«مَنْ حفر لمؤمن قبراً، كان كَمَنْ بوَّأَهُ بيتاً موافقاً إلى يوم القيامة»[١].

ويا حبَّذا لو تبقى هذه العادة، كما هي في القرى والأرياف، قربة إلى الله تعالى... بعكس حفر القبر في المدن، الذي أصبح له أجرٌ!

٢١ ـ في بعض الحالات، يتطوَّع بعضُ المؤمنين لتغسيل الميِّت وهذا هو المستحب شرعاً، قبل أن يكاد يُصبحُ ذلك مهنة ولها أجرٌ ماليٌّ!

لذا من المنتظر من المؤمنين أن يتعلَّموا كيفيَّة التغسيل، وأحكامَهُ الصحيحة، ويُباشروا ذلك بأنفسهم.

ورد في النصِّ الشريف:

«كان فيما ناجى الله به موسى عليه السلام ربَّه، قال: يا رب، ما لِمَنْ غسَّل الموتى؟ فقال عزَّ وجلَّ:

---

(١) العروة الوثقى، ج١، صفحة ٣٣٤، المسألة ١٨.

أَغْسِلُه من ذُنوبه كما ولدته أُمُّهُ»[1].

٢٢ ـ بعضُ المسلمين يشتري كفنه أو يُعدُّه ويُخيطُه. . .

ومن السُّنَّة الشريفة إعداد الكفن، وَجَعْلُهُ في البيت، وتكرارُ النَّظر إليه بين وقت وآخر، يتذكَّر أنَّه سيُدرج به، وهو نصيبُهُ من هذه الحياة.

ورد في الخبر عن رسول الله ﷺ:

«إذا أعدَّ الرجلُ كَفَنَهُ، كان مأجوراً كُلَّما نظر إليه»[2].

وفي خبر آخر فيمن جهَّز كفنه:

«لم يُكْتَبْ من الغافلين، وكان مأجوراً كُلَّما نظر إليه»[3].

---

(١) العروة الوثقى، ج١، صفحة ٣٣٤، المسألة ١٩.
(٢) العروة الوثقى، ج١، صفحة ٣٣٤، المسألة ٢٠.
(٣) المصدر نفسه.

آداب اللباس
(خاصة في الصلاة)

١ ـ في كثير من بلاد المسلمين يلبسون العمامة . . . وهذا هو المستحب، في الصلاة وغيرها .

٢ ـ من آداب لبس العمامة، التحنُّك، (أي فكُّ طرفها لينزل إلى الصدر . . .) .

٣ ـ أن يجعل رداءً فوق ثيابه (كالعباءة مثلاً) .

٤ ـ اللباس الأبيض هو اللباس المستحب (ويُكرهُ اللِّباس الأسود، عدا العمامة . . .) .

٥ ـ الصلاة صِلَةٌ بين العبد وربِّه، ومن الأدب لبس أنظف الثياب، وتُكرهُ الثِّياب الوسخة في الصلاة (من الغريب، أنَّ البعض يختار الثِّياب الرثَّة، أو الممزَّقة، أو التي يخجل من لبسها أمام النَّاس . . . يختارها للصلاة!) .

٦ ـ من السُّنَّة الشريفة استعمال الطِّيب بشكل عام[1]، وخاصةً في الصلاة .

---

(١) راجع «سلسلة آداب السلوك»، الجزء الثاني، صفحة ٤٢ .

ورد في النصِّ الشريف:

«الصَّلاة مع الطِّيب تُعادلُ سبعين صلاة»[1].

٧ ـ البعضُ من الرجال، يُصلِّي بثيابه الداخليَّة أو بسروال قصير...

ومن الأدب والسُّنَّة المباركة سَتْرُ ما بين السُّرَّة والركبة على الأقل.

٨ ـ من آداب اللِّباس أن تتزيَّن المرأةُ بقلادة.

٩ ـ يُكرهُ الخاتم الذي عليه صورة.

١٠ ـ لباس الشهرة[2] حرام كما هو معروف... وفي أفضل حالاته مكروه على كل حال.

١١ ـ يُكرهُ الثوبُ الذي عليه التماثيل.

(كما هي بعض الثياب المسمَّاة «أفريقيَّة»... أو رُبَّما التي عليها صُوَرٌ في هذه الأيام، وبعضها يحرم).

١٢ ـ تُكره الثِّياب التي توجب التكبُّر.

(جرت العادة في هذه الأيام للنساء أن يُصلِّين بثيابٍ خاصة بالصلاة، ولا بأس بذلك، وهي لا توجب التكبُّر... فيبقى الكلام في لباس الرجال).

---

(١) العروة الوثقى، الجزء الأول، ص ٤٣٤، الفصل ١١.

(٢) راجع «أختاه» صفحة ١٣.

١٣ ـ ليس من آداب اللباس، أن يرتدي كبير السِّن ما يلبسه الشباب.

(فخير الشباب مَنْ تشبَّه بالكهول، وشرُّ الكهولِ مَنْ تشبَّه بالشباب)[1].

١٤ ـ تُكرهُ الثِّيابُ الضَّيِّقة الملاصقة للجسم، وقد تحرم أحياناً.

(هذه الثياب باتت معروفة جداً ومتداولة في هذه الأيام).

---

(١) راجع «أخي الحبيب»، صفحة ١٤ ـ ١٥.

آداب مكان المصلّي

١ ـ إذا كان المصلّي في حالةٍ، يُمكنُ للغير أن يمرَّ من أمامه، من الأدب أن يجعل بين يديه (حوالي المتر من موقفه) عوداً أو عصا أو حبلاً، كإشارة للآخرين لعدم المرور.

هذا إذا لم يكن قُدَّامَهُ حائطٌ أو عامودٌ مثلاً.

وفي هذا الاستحباب، نوع تعظيمٍ وتوقير للصلاة، وفيه إشارة إلى الانقطاع عن الخَلْق، والتوجُّه إلى الخالق.

٢ ـ تُستحب الصلاةُ في المساجد استحباباً مؤكَّداً. . . وهذا من البديهيات التي يعرفُها ويُفترضُ أن يُمارسها كلُّ مسلم.

٣ ـ من السُّنَّة الشريفة جَعْلُ مكانٍ في البيت مسجداً، أي مكاناً مُعَداً للصلاة (طبعاً، لا تجري عليه الأحكام الشرعيَّة المختصَّة بالمسجد).

ويا حبَّذا لو تنتشر هذه العادةُ الجميلة، فيكون المكان للعبادة والتهجُّد والقيام والدعاء وقراءة القرآن. . . ويُنقلُ إليه عند موته، ليشهد عليه.

٤ ـ الأفضل للنساء الصلاة في بيوتهنَّ فَصَلاةُ المرأةِ في بيتها، أفضل من صلاتها في المسجد[١]، وكلَّما كان المكان مستوراً كُلَّما كان أفضل. . .

وورد في النصِّ المبارك أنَّ أفضل البيوت (أفضل الغرف) بيت المَخْدع، أي بيت الخزانة في البيت.

٥ ـ ولِمَن يسأل: هل نُصلِّي في مكان واحد، أم نُفرِّق الصلوات في أماكن متعدِّدة؟

المستحب الصلاة في عدة أماكن، كأنْ تُصلِّي الظهر هنا، والعصر هناك، أو المغرب في هذه الغرفة، والعشاء في الغرفة الأخرى. . . أو في هذه الزاوية ثم تلك. . . لأنَّ الأماكن التي يُصلَّى فيها، تشهد لصاحبها يوم القيامة إن شاء الله.

وفي هذا، سُئل مولانا الإمام الصادق عليه السلام، في الرجل يُصلِّي في موضعٍ واحد أو يُفرِّق صلواته؟ قال:

«لا بل ههنا وههنا، فإنَّها تشهد له يوم القيامة»[٢].

وفي نصٍّ آخر عنه عليه السلام، قال:

«صلُّوا من المساجد في بقاع مختلفة، فإنَّ كلَّ بقعة تشهد للمصلِّي عليها يوم القيامة»[٣].

---

(١) راجع «العروة الوثقى»، ج١، ص٤٥٦، المسألة ٢.

(٢) العروة الوثقى، ج١، ص٤٥٢ ـ ٤٥٣، مسألة ٦.

(٣) المصدر نفسه.

٦ ـ كثيرٌ من الناس يُمْكنهم الصلاة في المساجد، دون مانع، وبيُسْر... لكنَّهم يتقاعسون أو يتكاسلون أو يُهْملون... فهل هناك رأيٌ شرعيٌ في هذا؟

يُكْرهُ لجار المسجد أن يُصلِّيَ في غيره لغير علَّة، كالمطر أو المرض أو المشقَّة المحرجة... بل المنتظر من المؤمنين قَصْدُ المسجد وإحياؤه وإعماره...

رُوي عن رسول الله ﷺ:

«لا صلاة لجار المسجد إلاّ في مسجده»(١).

بل، ومن باب التشديد على ذلك، والحثّ عليه، لا يستغربنَّ أحدٌ ما أفتى به الفقهاء رضوان الله عليهم، بناءً على النصوص المقدَّسة... حيث قالوا:

ويستحب تركُ مؤاكلةِ مَنْ لا يحضر المسجد، وتركُ مشاربته ومشاورته ومناكحته ومجاورته...

ليفهم من هذه المواقف أنّها بسبب إهماله للمسجد.

ولو تقيَّد الكثيرُ بذلك، لتغيَّرت مسيرةُ المسلمين، وإهمالُهم لمساجدهم وجَماعات صلاتهم، وصلوات جُمُعاتهم...

٧ ـ هناك مساجد معمورةٌ ومقصودة، وهناك مساجد

---

(١) العروة الوثقى، ج١، ص٤٥٣، مسألة ٧.

مهملةٌ ومَنْسيَّة... فهل من الناحية الشرعية ترجيح للصلاة في أحدهما؟

نعم، فالمستحب قَصْدُ المسجدِ الذي لا يُصلَّى فيه... ويُكْرهُ تعطيله، وبذلك تُحْيى كلُّ المساجد.

ورد في النصِّ عن مولانا أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال:

«ثلاثة يَشْكون إلى الله عزَّ وجلّ:

مَسْجدُ خرابٍ لا يُصلِّي فيه أهلُهُ، وعالِمٌ بين جُهَّال، ومُصْحفٌ معلَّقٌ قد وقع عليه الغبارُ، لا يُقْرأ فيه»[1].

٨ ـ يُسْتحب كثرةُ التَّردُّدِ إلى المساجد... وأن تُصْبح مَقْصداً يجتمع فيها النَّاسُ، لإحياء شعائر الله عزَّ وجل.

ورد في النصِّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله:

«مَنْ مشى إلى مسجد من مساجد الله، فله بكلِّ خطوة خطاها، حتَّى يرجع إلى منزله، عشرُ حسنات، ومُحِيَ عنه عشرُ سيئات، ورُفع له عشرُ درجات»[2].

٩ ـ بعد كل هذا، من الطبيعي القول: أنَّه يُسْتحب

---

(١) العروة الوثقى، ج١، ص٤٥٣، مسألة ٨.
(٢) العروة الوثقى، ج١، ص٤٥٣، مسألة ٩.

استحباباً مؤكَّداً بناءُ المسجد، وفيه أجرٌ عظيم، وورد في ذلك ما يُذْهش العقول.

كذلك يُسْتحب تعميرُ المساجد إذا أشرفت على الخراب.

قال الله تعالى ملكُهُ العظيم:

﴿إنَّما يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ، مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ واليَوْمِ الآخِرِ﴾[1].

١٠ ـ لا يجوز تنجيس المساجد، وإذا تنجَّس شيءٌ منها لسبب ما، وَجَبَ فوراً، ودون تأخير، وقبل أيِّ عمل آخر، إزالةُ النَّجاسة والمبادرةُ إلى التطهير.

وهذا الوجوب يتعلَّق بِمَنْ عَلِمَ به، وإنْ لم يكُنْ هو السبب.

١١ ـ من جملة الآداب المتعلِّقة بأماكن الصلاة:

كراهيةُ الصلاة على الطرق... أمَّا إذا أضرَّت بالمارة كأنْ عَرْقَلَتْ أعمالهم وتنقلاتهم ونشاطهم وحركة حياتِهم... حرمت الصلاة، وبطلت، ووجب إعادتُها داخل الوقت، فإن لم يفعل، وجب القضاء خارجه.

١٢ ـ تُكْرهُ الصلاةُ وأمام المصلِّي نارٌ مُشْتعلة أو سِراج.

١٣ ـ كذلك تُكْره الصلاة وأمامك تمثال ذي روح (لإنسان أو

---

(١) سورة التوبة المباركة، الآية ١٨.

حيوان) أكان مجسماً أم لا، ولرفع الكراهة يُزالُ التمثال أو يُغطَّى.

١٤ ـ وهل تُكْره الصلاةُ في غرفة فيها تمثال، وإنْ لم يُقابِلْه؟

نعم، وكأنَّ الإسلام في سياسته العامة لا يُريد أن يَبقى أثر من آثار الشِرْك أو الجاهليَّة...

فتُكْره الصلاةُ في غرفةٍ فيها تمثال.

١٥ ـ تُكْره الصلاةُ وأمامك كتابٌ مفتوح، أو نقشٌ أو ألوانٌ أو أشياءُ تُشْغلُ عن الصلاة.

(ومن جملتها الراديو والتلفزيون...).

١٦ ـ وماذا إذا كان أمامك إنسان؟

أيضاً تُكره الصلاةُ في هذه الحال، أكان الإنسان الذي أمامنا، واقفاً أو جالساً أو مُسْتلقياً أو متحدِّثاً أو قارئاً..

١٧ ـ يُكْرهُ استطراق المسجد (جَعْلُهُ طريقاً وممراً) إلاَّ أن يُصلِّي فيه ركعتين.

آداب الأذان والإقامة

١ ـ يتأكد رجحانهما في الصلوات الخمس اليوميَّة.

٢ ـ يُسْتحبُ الأذان للمولود الجديد بعد ولادته مباشرة، في الأُذُن اليُمْنى، كما تُسْتحبُّ الإقامةُ في أُذُنِهِ اليُسْرى.

٣ ـ ويستحب الأذان في الفلوات (الصحاري) إذا حصلت للإنسان وحشة.

٤ ـ ويستحب الأذان لكلِّ مَنْ ساء خُلُقُهُ، والأولى أن يكون بأُذُنِهِ اليُمْنى (وهذا من أساليب العلاج التربويَّة الغيبيَّة التي يُؤْمنُ بها الإسلام).

٥ ـ ماذا نفعلُ عند سماع الأذان؟

المستحب حكاية الأذان عند سماعه، أي، ترديد ما يقوله المؤذِّن مباشرة من بعده.

٦ ـ لا بأس إذا بدَّل أثناء الترديد المذكور أعلاه، الجمل التي تبدأ بـ«حيِّ على. . . » بـ«لا حول ولا قوَّة إلاَّ بالله».

(يُسمَّى ذلك: تبديل الحَيْعلات بالحَوْقَلة).

٧ ـ عندما نسمع مَنْ يقول: «قد قامت الصلاة» نقول مباشرة:

«اللَّهم أقِمْها وأدِمْها، واجعلني من خير صالحي أهلها».

(لا يُدْرى ما سببُ أو أصلُ ما هو دارج في لبنان من قول بعد «قد قامت الصلاة»: وحده لا شريك له، أو، يا حيٌّ يا قيوم!).

٨ ـ من الآداب عند الآذان والإقامة، استقبالُ القِبْلة، والقيام، والكونُ على وضوء.. إضافة لآداب ومستحبات أُخرى[١].

---

(١) راجع «العروة الوثقى»، ج١، ص٤٦٤، الفصل ١٨.

آداب الصلاة

هناك أعمالٌ تُساعد على الخشوع في الصلاة[1]، وسُننٌ تُتّبع في كافّة أجزائها.

في القراءة:

١ ـ الاستعاذة قبل البدء بقراءة سورة الفاتحة، كأنْ يقول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» ويكون ذلك إخفاتاً.

٢ ـ من الأدب التأنّي في القراءة لتكون الحروف واضحة، ومعيارُ ذلك، أنّه لو أراد السامعُ عدَّها، لفعل.

٣ ـ من السُنَّة، الوقوف على فواصل الآيات، أي عند انتهاء كلِّ آية.

٤ ـ أن يلتفت لمعاني ما يقرأ، ويتعظّ بها.

٥ ـ أن يفصل لفترة ثوانٍ، بين الحمد والسورة بعدها. . .

---

(١) راجع «لِمَ لا نخشع في الصلاة» للمؤلّف، ففيه تفاصيل عن هذه المواضيع.

وكذلك بين السورة وقبل التكبير أو القنوت (أي أن يسكت لِيَفْصِلَ بينهما).

٦ ـ يجوز تكرار الآية للتأمُّل والتدبُّر... كما يجوز البكاء.

ففي الخبر، أنَّ مولانا الإمام زين العابدين عليه السلام، كان إذا قرأ ﴿مالك يوم الدين﴾ يُكرِّرها حتى يكاد أنْ يُغمى عليه.

٧ ـ من الأدب، الاستحبابُ الذي ذكره الفقهاء رضوان الله عليهم، أنَّ المصلِّي إذا سمع اسمِ النَّبي صلى الله عليه وآله في أثناء القراءة، يُصلِّي عليه، أي يقول: «اللَّهمَّ صلِّ على محمد وآل محمّد» ولا يُنافي ذلك الصلاة، بل يُتابع حيث وصل.

آداب وسنن الركوع

١ ـ من الأدب التكبير، أي قول: «الله أكبر» قبل الركوع.

٢ ـ رفع اليدين حال التكبير.

٣ ـ أن يكون الظهر مستقيماً تماماً حال الركوع[١].

٤ ـ أن يكون النَّظر إلى ما بين القدمين.

٥ ـ وضعُ اليد اليُمْنى على الركبة، ثم وضعُ اليُسْرى.

٦ ـ أن يُخْتمَ الذكرُ في الركوع على عدد مفرد(على وتر) أي أن تكون التسبيحات ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً.

٧ ـ يُسْتحب رفعُ اليدين عند الإنتصاب من الركوع (وهذا غيرُ رفعِ اليدين للتكبير للسجود... والملاحظ، ترك هذه السُّنَّة تماماً!).

---

(١) راجع «لِمَ لا نخشع في الصلاة» صفحة ٣٩.

آداب وسُنن السجود[1]

١ ـ أن تسبق اليدان الركبتين إلى الأرض عند الهوي إلى السجود، أمَّا المرأة فالمستحب العكس، أي وضع الركبتين قبل اليدين (لاحظ الفقرة ٧ الآتية).

٢ ـ أن يكون موضع السجود مستوعباً للجبهة قدر الإمكان.

(بعضُ الناس يسجد على تُرْبة أو حجر صغيرين. . . وكُلَّما كان موضعُ السجود أكبر كان أفضل).

٣ ـ «إرغام» الأنف من المستحبات، لكنْ ما هو؟

هو، وضع الأنف على ما يصحّ السجود عليه، لذا نرى البعض، وهذا شيءٌ جيِّد، يضع سجدتين، واحدة للجبهة، وأُخرى للأنف.

٤ ـ يستحب في السجود الأخير في الصلاة، أكانت ركعتين أو ثلاثاً أو أربعاً، الدعاء لأمور الدنيا والآخرة.

---

(١) راجع «لِمَ لا نخشع في الصلاة» صفحة ٤٠ إلى ٤٧.

٥ ـ تُسْتحب جلسةُ التورُّك، بين السجدتين أو بعدهما . . .
لكنْ ما هو التورُّك؟

هو أن تجلس على الفخذ الأيسر، جاعلاً ظهر القدم اليُمْنى على بطن اليُسْرى.

والمُسْتَهْجن أنَّ هذا الاستحباب مهجورٌ تماماً حتى عند أهل الإيمان أو مَنْ يُفْترضُ بهم تعليمُ النَّاس السُّنن.

والله الشاهد، أنَّنا لا نرى مَنْ يجلس تورُّكاً إلاَّ النَّادر.

وإلى مَنْ يحتجُّ بصعوبة هذه الجلسة المستحبة، فهي صعبةٌ لِمَنْ لم يَعْتَدْ عليها، أمَّا مَنْ نوى العمل بها، فإنَّه يألفها بأيَّام قليلة . . .

والتجربة دلَّتْ على ذلك.

٦ ـ وَضْعُ اليدين على الفَخِذَيْن حال الجلوس، اليُمْنى على اليُمْنى، واليُسْرى على اليُسْرى. (وليس على الركبتين).

٧ ـ القيامُ برفع الرُّكْبَتَيْن قبل اليدين.

أمَّا القيام للمرأة، فالأدب فيه، أن تنهض وتنتصِبَ عدلاً، ولا ترفع عجيزتها[١] حال النُّهوض للقيام.

٨ ـ من السُّنَّة المطهَّرة، سجودُ الشُّكر، ويكون:

---

(١) مؤخَّرتها.

ـ لحصول نِعْمةٍ أو لتجدُّدِها أو لدوامها أو رجاءِ استمرارها.

ـ لدفع ضرر أو نقمة أو تذكُّر ذلك ممَّا حصل في الزمن الفائت.

ـ للتوفيق لأداء طاعة أو فريضة أو فعلِ خير أو صدقة أو صُلْح بين اثنين[1].

٩ ـ عند سجود الشُّكر بشكل عام، خارج الصلاة، يستحب «التعفير». . . لكنْ ما هو؟

هو، السجود، ثم وضعُ الخد الأيمن مكان السجود، ثم الخد الأيسر، ثم وضع الجبهة ثانية.

ويُمكنُ أن يفعلَ ذلك، بدل الخدَّيْن بالجبينين:

يسجد على الجبهة أولاً، ثم الجبين الأيمن، فالأيسر، ثم الجبهة ثانية.

١٠ ـ إذا أراد السجود للشكر مثلاً، وكان له مانعٌ من السجود على الأرض، ماذا يفعل حتى لا يُفوِّتَ هذه العبادة المباركة؟

يستبدل ذلك بأن يضع خدَّه على كفِّهِ، كما لو كان راكباً مثلاً. . . كما نُقِل عن مولانا الإمام الصادق عليه السلام.

---

(١) راجع «لِمَ لا نخشع في الصلاة» صفحة ٤٤ ـ ٤٥.

١١ ـ السجود بقصد التَّذلُّل أو التعظيم لله تعالى، من أعظم العبادات وآكدها، بل، ما عُبد الله بمثله.

١٢ ـ يُكرهُ في الصلاة العبثُ (التَّلهِّي) باللِّحْية، أو بغيرها، كأزرار الثوب، وساعة اليد... وكلِّ ما يُنافي الخشوع المطلوب في الصلاة.

١٣ ـ يجوز في الصلاة ضربُ الفخذ أو الحائط باليد، لإعلام الغير عن شيء أو ليحذَرَه أو يلتفت إليه أو يفتح الباب مثلاً أو إيقاظ النَّائم..

١٤ ـ ومن رحمة الله، تعالى ذكرُهُ المقدَّس، جوازُ حملِ الصَّبيِّ وإرضاعِهِ.

١٥ ـ مَنْ أراد قطع الصلاةِ لسببٍ ما، عند جواز ذلك[١]، يقولُ رجاءً كما نُقل: السلامُ عليك أيُّها النَّبيُّ ورحمةُ الله وبركاته.

---

(١) يجوز قطعها لدفع ضرر مالي أو بدني، وقد يجب كما في حالة حفظ النَّفس المحترمة أو حفظ مالٍ يجب حفظه شرعاً.

آداب الصلاة على خير خلق الله
سيدنا محمد (ص)

١ ـ تُستحب الصلاةُ على النَّبي محمد ﷺ حيث ما ذُكر، حتى ولو كان المرءُ في الصلاة الواجبة.

وهذه العادة المباركة ينبغي أن تسود في مجتمعنا وبين جميع الأفراد، فأينما كُنَّا، في زيارة أو جلسةٍ أو سهرة أو حفلة أو خطبة... وذُكر الاسم المبارك، نُصلِّي عليه، ثم نتابع، صلَّى الله عليه وآله.

٢ ـ هل من آداب الإسلام الصلاة عليه ﷺ أيضاً، عند ذكر كنيته أو لقبه؟

نعم، لا فرق في ذلك، إذا ذُكر باسمه العلمي، كمحمَّد وأحمد، أو بالكُنْية واللقب، كأبي القاسم، والمصطفى، والرسول، والنَّبي... أو حتى بالضمير الراجع إليه، صلَّى الله عليه[1].

هذا ما ورد في الخبر الصحيح.. وفي الرواية المباركة:

---

(١) راجع «نهج الصالحين» صفحة ٨٧.

«يا علي، مَنْ نَسِيَ الصَّلاَة عليَّ، فقد أخطأ طريق الجنَّة»[١].

٣ ـ إذا كان في الصلاة الواجبة، وسمع ذكره الشريف، يصلِّي عليه مباشرة، ويُتابع صلاته، إدراكاً للثواب والأجر . . .

٤ ـ الصلاة عليه تكون بأيَّةِ كيفيَّة وبكلِّ ما يدلُّ عليها مثل «صلَّى الله عليه»، والأَوْلى، ضمُّ الآلِ إليه.

٥ ـ إذا كُتب الاسم الشريف، يستحب أن تكتب الصلاةُ عليه.

٦ ـ مَنْ أراد الصلاة على نبيٍّ من أنبياء الله عزَّ وجل، من الأدب أن يُصلِّيَ أولاً على النَّبيِّ وآله، ثم عليهم، إلاَّ في ذكر أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام.

فلو أراد الصلاة على سيدنا نوح عليه السلام، يقول:

صلَّى الله على نبيِّنا وآله وعليه السلام. . . أو:

على نبيِّنا وآله وعليه السلام. . .

ورد في النصِّ الشريف:

«إذا ذُكر أحدٌ من الأنبياء، فابدأ بالصلاة على محمد وآله ثم عليه»[٢].

---

(١) وسائل الشيعة، ج٤، ص١٢١٨.

(٢) العروة الوثقى، ج١، ص٥٥١، المسألة ٧.

آداب صلاة الجماعة

١ ـ من السُّنَّة الشريفة، أن يقف الإمام في وسط الصف، وليس على أحد طرفيه.

٢ ـ أما المأموم:

فإن كان رجلاً لوحده، يقف عن يمين الإمام.

وإن كانوا أكثر، يقفون خَلْفه.

وإن كان امرأةً لوحدها، وقفت خلفه على الجانب الأيمن (بحيث يكون سجودها محاذياً لركبة الإمام عند سجوده، أو لمكان وقوفه).

وإن كُنَّ أكثر وقَفْنَ خلفه..

٣ ـ أن يكون في الصفِّ الأول أهلُ العلم والكمال والعقل والورع والتَّقْوى.

٤ ـ دائماً، الوقوف في الجهة اليُمْنى من الصفوف أفضل من اليُسْرى.

٥ ـ من المستحبات (المهجورة وللأسف) كونُ الصفوف مستقيمة، وأن لا يكون بين المصلِّي وأخيه فراغٌ، وأن يُحاذي

المصلُّون بين المناكب (فتكون الأكتاف متلاصقة متراصَّة).

وهذا المشهد في الصلاة، في أكثر الأحيان نفتقده اليوم، وينبغي الحرصُ عليه تعظيماً لشعائر الدين.

٦ ـ من السُّنَّة أن تتقارب الصفوف، فلا يكون بين الصفِّ والآخر إلاَّ مقدار ما يحتاجه المصلِّي لسجوده.

٧ ـ من الأدب أن تكون صلاة الإمام، كأضْعف مَنْ معه في الجماعة، فلا يُطيل في قراءته وقنوته وركوعه وسجوده... إلاَّ إذا أراد كلُّ المأمومين ذلك.

٨ ـ يُسْتحب للإمام أن يُسْمع مَنْ خلفه القراءة الجهريَّة والأذكار في الركوع والسجود والتشهُّد... وهذا الاستحباب فقط للإمام دون المأمومين.

٩ ـ أن يُطيل ركوعه (بمقدار الضِعْف) إذا أحسَّ بدخول شخص، انتظاراً له ليلتحق بالجماعة، حرصاً على الثواب.

١٠ ـ من الأدب، أن لا يقوم المأمومون للصلاة، إلاَّ عند قول المقيم(١) «قد قامت الصلاة»... فيقومون عندئذٍ ويقولون: «اللَّهمَّ أقِمْها وأدِمْها، واجعلني من خير صالحي أهلها».

١١ ـ أن يقول المأموم عند انتهاء الإمام من قراءة الفاتحة «الحمد لله ربِّ العالمين».

---

(١) الذي يتلو الإقامة للصلاة.

آداب النوم والاستيقاظ

١ ـ يستحب الوضوء للنوم، حيث ورد عن رسول الله ﷺ:

«مَنْ نام على الوضوء، إن أدركه الموتُ في ليله، فهو عند الله شهيد»[١].

وفي النصِّ عن الإمام الصادق عليه السلام:

«مَــنْ تطهَّــر ثــم أوى إلــى فــراشــه، بــات وفــراشُــهُ كمسجده»[٢].

٢ ـ يجوز التيمُّم للنوم، حتى مع التمكُّن من استعمال الماء.

٣ ـ يُستحب قبل النوم، أن يعرض نفسه على الخلاء (ليتخلَّص من البول..) ثم يتوضَّأ وينام.

ورد عن علي أمير المؤمنين عليه السلام:

---

(١) ميزان الحكمة، الحديث ٢٠٦٣٣.

(٢) المصدر نفسه، الحديث ٢٠٦٣٢.

«وإذا نمتَ، فاعرضْ نفسك على الخلاء، فإذا استعملت هذه، استغنيتَ عن الطب»[1].

٤ ـ من الأدب عند النَّوم، محاسبةُ النَّفس، والتوبة (تستحب التوبة أو تجديدها، حتى من غير معصية، أما معها فتجب فوراً، ولا ينتظر ساعة نومه).

٥ ـ يُستحبُّ النوم مُسْتقبل القبلة بصفحة وجهه، وعلى جانبه الأيمن.

ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام قولُه:

«. . . والمؤمن ينام على يمينه، مستقبل القِبْلة. . ».

٦ ـ لا بأس أن يتوسَّدَ النائم يمينَهُ (يتَّخذها وسادةً) فيَجْعلَ خدَّه الأيمن على باطن يده اليُمْنى.

وإلى ذلك أشار أمير المؤمنين عليه السلام عن نَفْس المؤمن:

«. . . افترشت أرضها، وتوسَّدت كفَّها. . »[2].

٧ ـ يستحب قراءةُ سورٍ وآياتٍ معيَّنة، منها: **﴿قل هو الله أحد﴾**، **﴿ألهاكم التكاثر﴾** آية الكرسي، **﴿قل يا أيها الكافرون﴾**.

---

(١) المصدر نفسه، الحديث ٢٠٦٣٦.

(٢) نهج البلاغة، ك ٤٥.

٨ ـ لِمَنْ أراد الاستيقاظ في ساعة معيَّنة، فليقرأْ الآية الأخيرة من سورة الكهف، وهذا أمرٌ مُجرَّب.

﴿قُلْ إنَّما أنا بَشَرٌ مثلُكُم يوحى إليَّ أنَّما إلهُكُم إلهٌ واحدٌ، فَمَنْ كان يرجو لقاءَ ربِّه، فَلْيَعْمل عملاً صالحاً، ولا يُشْرِكْ بعبادة ربِّه أحداً﴾[١].

٩ ـ ما يفعله كثيرٌ من أجيال المسلمين اليوم، من كثرة النَّوم، مكروه، لأنَّه فائضٌ عن الحاجة.

ورد في النصِّ الشريف:

«كثرةُ النَّوم مُذْهِبَةٌ للدين والدنيا»[٢].

١٠ ـ أوَّل عملٍ عند الاستيقاظ من النوم ينبغي أن يكون السجود مباشرة، ثم يقول:

«الحمد لله الذي أحياني بعد موتي، إنَّ ربِّي لغفورٌ شكور»[٣].

ورُوي أنَّه:

ما استيقظ رسولُ الله ﷺ من نوم، إلاَّ خرَّ لله ساجداً»[٤].

---

(١) سورة الكهف المباركة، الآية ١١٠.

(٢) راجع «سلسلة آداب السلوك» الجزء ١، صفحة ٦٣ ـ ٦٦.

(٣) راجع «سلسلة آداب السلوك»، الجزء ١، صفحة ٧٦ ـ ٧٧.

(٤) مكارم الأخلاق، صفحة ٣٩.

١١ ـ كان ﷺ «لا ينام، إلاّ والسواك عند رأسه، فإذا نهض بدأ بالسواك»[١].

١٢ ـ وكان ﷺ إذا استيقظ من نومه، يتلو الآيات المباركات من سورة آل عمران، من الآية التسعين بعد المائة، إلى الآية الرابعة والتسعين بعد المائة.

١٣ ـ مَنْ أراد قيام الليل، يُنْصح بعدم الإكثار من الطعام عند العشاء، خاصة إلى حدِّ التُّخْمة، وأن يترك الذنوب والحرام، خاصة الكذب (الترك واجب، لكنْ تأثيره على المنع من قيام الليل عجيب) وأن يتجنَّب التفكير في فضول الدنيا، وحظوظ النَّفس كالحسد والتكبُّر...

ويُنصح أن يقوم فوراً بعد الاستيقاظ... ويفعل السُّنن المتقدِّمة من السجود والدعاء والتِّلاوة... ثم يتوضَّأ[٢].

---

(١) من الضروري مراجعة «سلسلة آداب السلوك»، الجزء١، صفحة ٧٨ ـ ٨٠.

(٢) للتفصيل تُراجع «سلسلة آداب السلوك»، الجزء الأول، صفحة ٨٠ ـ ٨٥ «نصائح لقيام الليل».

آداب تلاوة القرآن الكريم

١ ـ الاستعاذة عند بدء التلاوة، قال الله عزَّ وجلَّ:

﴿فـإذا قـرأتَ القـرآن فـاستعِـذْ بـالله مـن الشيطـان الرجيم﴾[١].

٢ ـ التسبيحُ، إذا مرَّ بآية تسبيح.

والتكبير، إذا مرَّ بآية تكبير.

والاستغفار، إذا مرَّ بآية استغفار.

والدعاء، إذا مرَّ بآية دعاء.

والاستعاذة، إذا مرَّ بآية مخوفة.

كذلك إذا مرَّ بآية فيها ﴿يا أيُّها الذين آمنوا﴾ أو ﴿يا أيُّها النَّاس﴾ يقول: «لبَّيْك ربَّنا» وإذا مرَّ بآية سجودٍ سجد.

٣ ـ تنظيف الفم قبل قراءة القرآن.

---

(١) سورة النحل المباركة، الآية ٩٨.

٤ ـ التأدُّب في الجلوس (غير متكىء، ولا جالسٍ على هيئة المتكبِّر . .).

٥ ـ استقبال القِبْلة.

٦ ـ التطيُّب.

٧ ـ قراءةُ القرآن في كل يوم.

٨ ـ تحسيـن الصـوت، وكـان السَّقـاؤون يقفـون ببـاب علي بن الحسين عليه السلام يسمعون قراءته.

٩ ـ الترتيل والتوضيح لكلِّ كلمة، بحيث لو أراد السامع عدَّ الحروف، لفعل.

١٠ ـ استشعار الحزن والخشوع. . . بل البكاء مستحب مع القراءة «فما من عينٍ فاضت من قراءة القرآن، إلاَّ قرَّت يوم القيامة»[١].

١١ ـ التأمُّل في الآيات والتهديد والوعيد. . . ونُقل عنه صلى الله عليه وآله وسلم:

«إنِّي لأعجب كيف لا أشيبُ إذا قرأتُ القرآن»[٢].

١٢ ـ الاستماعُ للقرآن بإنصات وتفهُّم. . . وإنْ كانت القراءة أفضل، ومن المصحف مباشرة.

---

(١) ميزان الحكمة، الحديث ١٦٢٤١.

(٢) ميزان الحكمة، الحديث ١٦٢٤١.

١٣ ـ تعلُّمُ وتعليمُ القرآن. . خاصةً في سنِّ الشَّباب.

١٤ ـ يُسْتحبُ مؤكَّداً حفظُ القرآن عن ظهر غيب.

١٥ ـ تعليمُ النِّساء سورة «النُّور».

١٦ ـ إهداءُ ثواب القراءة إلى مَنْ يُريدُ القارىء، من الأحياء والأموات.

١٧ ـ لا بأس بتعليق القرآن في البيت، لكنْ لا تُتْرك القراءةُ فيه.

١٨ ـ للمريض، تُستحبُّ قراءةُ «الفاتحة» سبعين مرَّة.

١٩ ـ لا بأس بقراءة «آية الكرسي» في كلِّ المواطن[1].

(١) راجع «سلسلة آداب السلوك»، الجزء الثالث، صفحة ٥ إلى ٢٦.

آداب المجالس

١ ـ أفضل المجالس، ما استُقْبل به القِبْلة، وكان رسول الله ﷺ أكثر ما يجلس تجاه القِبْلة.

٢ ـ فَسْحُ المجال للداخل، قال عزَّ وجل:

﴿يا أيُّها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسَّحوا في المجالس فافسَحوا يفسحِ الله لكم﴾(١).

أو التزحزح له قليلاً قدر الميسور، فهذا من حقِّه.

٣ ـ الداخل يجلس حيث ينتهي به المجلس، دون إزعاج للآخرين أو مضايقتهم أو تخطّي رقابهم.

(هذا كلُّه إذا لم يُفْسح له، وإلاَّ يُجيبُ فوراً ويجلس حيث أرادوا ذلك).

ورد في النصِّ الشريف:

«فإن دعا رجلٌ أخاه، وأوسَعَ له في مجلسه، فَلْيَأْتِهِ،

---

(١) سورة المجادلة المباركة، الآية ١١.

فإنَّما هي كرامة أكرمه بها أخوه، وإن لم يوسِّعْ له أحدٌ، فَلْيَنْظر أَوْسَعَ مكانٍ يجدُهُ، فَلْيَجْلِسْ فيه»[١].

٤ ـ التحيَّةُ بالسلام لِمَنْ قَرُبَ منك عند الجلوس.

٥ ـ الجلوسُ حيث يريد صاحبُ البيت أو صاحبُ الدَّعوة.

٦ ـ عدم الجلوس مقابل الباب الذي يُظنُّ وجودُ الحريم فيه (كالمطبخ والغرف الداخليَّة وغرف النوم) أو لا يرتضيه صاحبُ المنزل (كما لو كان لديه أمورٌ مبعثرة أو أشياءٌ خاصة).

٧ ـ المقصود بالتَّزَحْزُحِ المستحب: الحركة البسيطة كَمَنْ يريد إفساح المجال للآخرين، أو مَنْ يُريدُ القيام.. كتعبير عن التأهيل بالقادم.

وهذا مطلوبٌ، حتى مع وجود سَعَةٍ في المكان، حيث كان رسول الله ﷺ جالساً وحده، وبمجرَّد أنْ رأى قادماً يقصُدُهُ، تزحزح من مكانه، فقال الرجل: في المكان سَعَةٌ يا رسول الله! فقال ﷺ:

«إنَّ حقَّ المسلم على المسلم إذا رآه يريد الجلوس إليه، أن يتزحزح له»[٢].

---

(١) ميزان الحكمة، الحديث ٢٣٦٥.

(٢) ميزان الحكمة، الحديث ٢٣٦٨.

٨ ـ ليس من السُّنَّة مدُّ الرِجْل أمام الجليس، فهذا من سوء الأدب... فكيف في هذه الأيام حيث تُرفع أو تُمدُّ بطريقة استفزازيَّة متكبِّرة، أمام الناس... وأمام الوالدين!

٩ ـ ليس من السُّنَّة الشريفة الاستغراقُ في «وشوشةِ» الآخرين... وهناك جلوس أو مَنْ ينتظر.

١٠ ـ عدم الجلوس في الأماكن المخصَّصة للغير، بسبب عُرْفٍ أو عادةٍ ما... فالأفضل أن يُدْعى المرءُ إلى مجلس أرفع أو أعلى، من أن يُطْلب منه تركُ المكان الذي احتلَّه.

ورد في الخبر:

«لا تُسْرعنَّ إلى أرفع موضعٍ في المجلس، فإنَّ الموضع الذي تُرفعُ إليه، خيرٌ من الموضع الذي تُحَطُّ عنه»[١].

١١ ـ إذا قُدِّم أهلُ المناصب الدُّنْيويَّة، كالسياسيين والرسميين والحزبيين والدبلوماسيين والإقطاعيين... لا بدّ عندئذٍ من تقديم المؤمن، خاصة إذا كان معروفاً... وقد يحرم ترك ذلك في بعض الأحيان (كما لو أدّى إلى إهانة المؤمن أو العالِم).

١٢ ـ من السُّنَّة المطهَّرة، تقديم بعض النَّاس في المجالس، ومنهم:

---

(١) راجع «سلسلة آداب السلوك»، الجزء الثالث، صفحة ٣٣.

أ ـ مَنْ كان مَقْصَداً للسؤال، بسبب علمه.

ب ـ ومَنْ ينطق إذا عجز القوم، بسبب حكمته وسَعَةِ اطّلاعه.

ج ـ أهلُ الرأي والمشورة، أي، أهلُ الحلِّ والعقد.

١٣ ـ ليس من سُنَّة رسول الله ﷺ التردُّدُ أو التواجدُ في بعض الأماكن، فمنها المكروه (وقد يحرم) ومنها المحرم.

ومن الأماكن المكروهة: الوقوف على جوانب الطرقات والمفارق، الجلوس في المقاهي التي يقصدها اللاهون والعابثون والمضيِّعون للوقت، والجلسات التي تُقسِّي القلب بكثرة الكلام ولغو الحديث...

ومن الأماكن المحرَّمة: مجالسُ الكُفْرِ والاستهزاءِ بالدين وأهله، مجالسُ التَّهكُّمِ بالإسلام(١)، والمعاندةِ لمفاهيمه وأحكامه وعباداته ورموزه وعلمائه والمؤمنين.

(من هنا تظهر حرمة حضور بعض المجالس تحت عنوان الثقافة والحوار... ولا يُردُّ فيها على التُّهم الموجَّهة ضد الإسلام، والشُّبهات حول شرع الله).

كذلك تحرم مجالسُ الغِيْبة والمنكر وشرب الخمر

(١) راجع الآية ٦٨ من سورة الأنعام.

والرقص... وما يُسمَّى «الحفلات الفنيَّة» كالغناء والطَّرب والموسيقى... إذا لم يستطعْ المرءُ تغييرها.

قال الله عزَّ وجلَّ:

﴿وقد نزَّل عليكم في الكتاب أنْ إذا سمعتُم آياتِ الله يُكْفَرُ بها، ويُسْتهزَء بها، فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديثٍ غيره، إنَّكم إذاً مثلُهُم، إنَّ الله جامع المنافقين والكافرين في جهنَّم جميعاً﴾[١].

والنصوص في شأن ما تقدَّم، بالتفصيل، كثيرةٌ جداً[٢].

١٤ ـ لا يجوز إفشاء أسرار المجالس... ورد في الخبر عن سيِّد البشر ﷺ:

«المجالس بالأمانة، وإفشاءُ سرِّ أخيك خيانة»[٣].

١٥ ـ يستحب التَّردُّد (وقد يجب) إلى مجالس العلم والطاعة وذكر الله... ومجالس العلماء، وذكرِ الآخرة، والموعظة.

وهذه تُسمَّى: مجالس الذِّكر أو مجالس إحياء الأمر، أو مجالس روضة الجنان[٤]...

---

(١) سورة النساء المباركة، الآية ١٤٠.

(٢) راجع ميزان الحكمة، الحديث ٢٣٧٣ وما بعده..

(٣) ميزان الحكمة، الحديث ٢٣٨٢.

(٤) راجع «سلسلة آداب السلوك» الجزء الثالث، من صفحة ٣٨ إلى ٤٢.

١٦ ـ من السُّنَّة الاستغفار عند القيام من المجلس . .
وكان رسول الله ﷺ لا يقوم من مجلس، حتى يستغفر الله عزَّ وجلَّ خمساً وعشرين مرَّة.

١٧ ـ يُسْتحب مجالسةُ الفقراء والمساكين . . .

وفي النصِّ عن رسول الله ﷺ :

«تَمَسْكنوا وأحبُّوا المساكين، وجالسوهم، وأعينوهم . .»[1].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام :

«جالسْ الفقراء تزددْ شُكْراً»[2].

١٨ ـ ورد النَّهيُ عن مجالسة أهلِ الهوى والسَّفاهة، وأهلِ البِدع[3] والمنحرفين، والذين يتهاونون في الحلال والحرام . .

---

(١) ميزان الحكمة، الحديث ٢٤١٩.

(٢) المصدر نفسه، الحديث ٢٤١٣.

(٣) راجع «لماذا يضعف الإيمان» صفحة ٥٠.

آداب المشي

١ ـ من السُّنَّة مَشْيُ التواضع[١].

٢ ـ يُسْتحبُّ خَفْضُ الطَرْفِ عند المشي، كما كان يفعل رسول الله ﷺ.

(أي غضُّ البصر والنظر إلى الأرض).

٣ ـ يُسْتثنى من حرمة أو كراهة مشية التَّبختر ما إذا كان ذلك أمام الأعداء[٢].

٤ ـ من السُّنَّة أن تمشي المرأة على جانِبَيْ الطريق لا في وسطها.

٥ ـ السرعة في المشي مكروهة من غير ضرورة.

٦ ـ ليس من السُّنَّة السفر وحيداً كما المبيتُ وحيداً.

٧ ـ لا يجوز السفر إلى البلد الذي يُخْشى منه على الدين أو الذي يضطرُّ فيه إلى ارتكاب المحارم.

---

(١) راجع الآية ٦٣ من سورة الفرقان.

(٢) راجع «سلسلة آداب السلوك» الجزء السادس، صفحة ٨.

آداب السفر

١ ـ يوم الجمعة للعبادة ويوم السبت للسفر[١].

٢ ـ من السُّنَّة قبل السفر، الصَّدقة وصلاةُ ركعتين وإعلامُ الاخوان بنيَّة السفر.

٣ ـ ومن الآداب توديعُ المسافر، والتسامح منه، وتوصيتُهُ بما ينفعه..

٤ ـ وأن يكون الرفقاء من أهل الإيمان والأخلاق.

٥ ـ من الأدب خلط الزاد بحيث يكون واحداً فيما بين المسافرين.

٦ ـ من الأدب أن يكون الرفقاء متماثلين أو متشابهين في الرزق والمال[٢].

٧ ـ يُفْترض بالمسافر أن لا يرتكب الحرام، كالغناء مثلاً... والاستماع إليه، كما هي عادة الكثيرين.

---

(١) راجع «سلسلة آداب السلوك» الجزء السادس، صفحة ٢١ إلى ٢٣.

(٢) راجع وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٠٢، أو، «سلسلة آداب السلوك»، ج٦، ص٤٦ ـ ٤٨.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام:

«أما يستحي أحدُكم، أنْ يُغنِّيَ على دابته، وهي تُسبِّح»[1].

٨ ـ من السُّنَّة، حَمْلُ ما يحتاج من أدوات. . . ومن جملتها الخيوط والإبر والأدوية والمرآة والسواك والمقراض.

٩ ـ من السُّنَّة كثرةُ الزاد وبذلُهُ للرفاق.

١٠ ـ يستحب حيثما نزل الصلاة ركعتين.

١١ ـ كذلك الصلاة في أوَّل الوقت، والأفضل أن تكون جماعة.

١٢ ـ من الأدب قلَّةُ الخلاف مع الرفاق، واستشارتُهم، وإعانتُهم، والتبسُّم في وجوههم. .

١٣ ـ من السُّنَّة استقبال الحجاج والمعتمرين. . . وعمل كل ما يُؤدِّي إلى تعظيمهم وتوقيرهم[2].

١٤ ـ من الأدب، إذا أشرف المسافر على الوصول إلى بلده، أن يبعث خبراً لأهله يُعْلِمهم بذلك.

١٥ ـ من السُّنَّة حملُ الهدية إلى أهله. . ولو كانت متواضعة.

---

(١) وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٠٦.
(٢) المصدر نفسه، ص٣٢٧.

١٦ ـ من الآداب شدُّ الرحال (السفر) لمجاورة عالِمٍ والاستفادة من حديثه أو حكمته أو دعائه. . . ولنيلِ بركةِ النَّظرِ إليه.

آداب الجهاد[1]

١ ـ يستحب الترغيب بالجهاد، وإظهارُ ثوابه، وأجرِ الشهادة في سبيل الله، وما أعدَّ الله سبحانه للمجاهد والشهيد[2].

٢ ـ يجب العملُ لدعوة الناس إلى الإسلام ولإقامة حكم الله في الأرض وإقامة الحدود والفرائض.

٣ ـ تستحب المرابطة في سبيل الله، بمعنى الحراسة والمراقبة في ثغور المسلمين.

٤ ـ مَنْ لم يُوفَّقْ للمرابطة يستحب له أن يُقدِّم سلاحاً أو عتاداً للمجاهدين.

٥ ـ يجوز النَّذر للمرابطة... كذلك نذر ما يُعْطى للمجاهدين.

---

(١) راجع «سلسلة آداب السلوك» الجزء السابع.

(٢) راجع التفاصيل الكثيرة، في الوجوب والاستحباب... في «سلسلة آداب السلوك» الجزء السابع، صفحة ٥ إلى ١٣.

(عندئذٍ تُصْبح واجبةً عليه).

٦ ـ يجوز وقفُ شيءٍ لمصلحة المرابطين في سبيل الله (كالعقار مثلاً).

٧ ـ كذلك تجوز الوصيَّة لما بعد موته مثلاً.

٨ ـ أقلُّ المرابطة ثلاثة أيام (لينعقد النَّذر الشرعي).

٩ ـ إذا زادت عن الأربعين، أُلحقت بالجهاد في الثواب.

١٠ ـ المرابطة واجبةٌ مع الخطر... ومع عدمه أمرٌ مرغوبٌ فيه.

١١ ـ من السُّنَّة أن يأمر وليُّ الأمر أمير الجهاد، بتقوى الله، وأن يُذكِّر بأهداف الجهاد، وأن ينهاه عن بعض التصرُّفات[1]...

١٢ ـ كذلك الدعاء للمجاهدين بالتوفيق والنَّصر والتَّسديد.

١٣ ـ من السُّنَّة: المحافظة على أوقات الصلوات، والإكثار منها، وعدم الخوف من الأعداء، وعدمُ الميل بالراية أو إزالتها، وأن تُجعلَ الراية مع الشُّجعان، وأن لا يُمثَّلَ بالقتلى، وأن لا تُشتم المرأة وإنْ شَتَمَت، وأن يُحْمى الأخ في ساحة المعركة، ويُذكَرَ الله، وتُرْفَع المعنويات، ويُحرَّضَ على القتال والثبات.

---

(١) راجع «سلسلة آداب السلوك»، الجزء السابع، صفحة ٢٢ إلى ٢٦.

١٤ ـ يستحب حملُ رايةٍ أو شعار . . . وهناك جُمَلٌ مخصوصةٌ لها[١] .

١٥ ـ يُسْتحب مدحُ المجاهدين وبطولاتهم .

(١) راجع «سلسلة آداب السلوك» الجزء السابع، صفحة ٤٦ إلى ٥١ .

آداب وسُنن المعاشرة
(العلاقات الاجتماعية والإنسانيَّة)

١ ـ من أدب المؤمن أن لا يعدوَ صوتُه سَمْعَهُ.

٢ ـ أن لا يسأل عدواً شيئاً.

٣ ـ أن يُعين الآخرين قدر المستطاع.

٤ ـ أن يُدبِّر شؤون نفسِهِ بلا إسراف ولا تبذير ولا بخل.

٥ ـ أن يتعلَّم من تجاربه السابقة.

٦ ـ أن يُكثر من الصدقة، حتى يُظنَّ منه الإسراف... ولم يُسْرف.

٧ ـ من الأدبِ تذكيرُ النَّفسِ والناس، بما أصاب الأمم السابقة.. وبمصير جبروتها وكِبْرها... وبمصيرها.

ورد في نصيحة الإمام الكاظم عليه السلام لهارون الرشيد عندما طلب منه موعظةً موجزة، فكتب إليه:

«ما من شيء تراه عينُك إلاَّ وفيه موعظة»[1].

---

(١) وسائل الشيعة، ج١١، ص١٥٣، ح٦.

٨ ـ يُسْتحب البكاءُ من خشية الله سبحانه، خشية وتوبة ورَغْبة وخضوعاً وتذلُّلاً. . (ليس هو بكاء الجزع أو قلَّة الصبر أو تأسُّفاً على ما فاته من أمور الدُّنيا).

وما ورد في ذلك كثير جداً. . . وفي الخبر عن سيد البشر ﷺ:

«ليس شيءٌ إلاَّ وله شيءٌ يعدِلُهُ، إلاَّ الله، فإنَّه لا يعدِلُهُ شيءٌ، ولا إله إلاَّ الله لا يعدِلُهُ شيءٌ، ودمعةٌ من خوف الله، فإنَّه ليس لها مثقال، فإن سالتْ على وجهه لم يُرْهِقْه قَتَرٌ ولا ذِلَّةٌ بعدها أبداً»[1].

٩ ـ من الأدب، البكاء على خصوص الذنب المستور، الذي لم يطَّلعْ عليه سوى الله عزَّ وجل.

وفي النصِّ المبارك عن رسول الله ﷺ:

«طوبى لصورة نظر الله إليها تبكي على ذنب من خشية الله، لم يطَّلعْ على ذلك الذنب غيرُه»[2].

١٠ ـ كان بعض السلف الصالح يمتنع اختياراً عن المباحات، وعن الحلال، كالفراش الوثير، والماء البارد، والطعام اللَّذيذ. . . لا تحريماً لما أحلَّ الله عزَّ وجل، بل

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه، ص١٧٧، ح٧.

تهذيباً لأنفسهم... فالنَّفس التي تستغرق في المباحات، تستسهل المحرَّمات في كثير من الأحيان.

ورد في نهج البلاغة:

«أيُّها النَّاس، تولَّوا من أنفسكم تأديبها، واعدِلوا بها عن ضراوة عاداتها»[1].

١١ ـ مَنْ لم تكن عنده صفةُ الحلم، فَلْيتكلَّف ذلك، خاصة في بدايات تهذيب نفسه.

رُوي عن علي أمير المؤمنين:

«إنْ لم تكنْ حليماً فتحلَّم، فإنَّه قلَّ مَنْ تشبَّه بقومٍ إلاَّ أوشك أن يكون منهم»[2].

١٢ ـ التواضع مطلوب بين الطالب والأستاذ، والعالم والمتعلِّم، والرئيس والمرؤوس... وعند المأكل والمشرب والملبس والسلام والجلوس... وعند تجدُّد النِّعَم.

١٣ ـ الضحك واللامبالاة بعد ارتكاب الحرام، إمَّا مكروه وإمَّا حرام.

١٤ ـ الاجتناب عن الذنوب واجب، بلا فرق بين الصغير والكبير.

---

(١) نهج البلاغة، قِصار الحِكَم، ٣٥٩.
(٢) وسائل الشيعة، ج١١، ص٢١٢، ح١٤.

١٥ ـ يُكْرهُ كثرةُ النَّوم وكثرةُ الطعام.

١٦ ـ التطلُّعُ في الدور، إمَّا حرام وإمَّا مكروه (وهو النَّظر إلى ما يجري في داخلها من خلال شبابيكها وشرفاتها).

١٧ ـ يُكْره تركُ نَسْجِ العنكبوت في البيت، والأَكْلُ على الجنابة، وتركُ القُمامة في البيت، والنَّومُ بين صلاتي المغرب والعشاء، وبعد صلاة الصُبْح قبل شروق الشمس.

(كلُّ هذه الأمور تورث الفقر).

١٨ ـ يُستحب ذكرُ الله بعد صلاة الصبح وكذلك بعد العصر (دعاء أو مناجاة أو قراءة قرآن أو تسبيح) والإكثارُ من صلة الرحم (بعضُهُ واجب، وتركُهُ من الكبائر)، ومواساةُ الأخ في الله عزَّ وجل إذا نزلت به مصيبةٌ أو ألمَّت به نائبةٌ، والاستغفارُ كثيراً، وترديد ما يقولُهُ المؤذن، وتكرار الشكر، والوضوء قبل الطعام.

(كلُّها تزيد في الرزق).

١٩ ـ التبكير في طلب الرزق (بعد شروق الشمس، وهذا يختلف بحسب الفصول) يزيد في الرزق.

أما العادة المعروفة اليوم من أن تبدأ الأعمال والوظائف والتجارات. . . عند الساعة الثامنة صباحاً، أو حتى التاسعة، فلا أصل لها في الإسلام.

٢٠ ـ من علامات آخر الزمان، نعوذ بالله سبحانه من فِتَنِهِ:

إضاعةُ الصلاة، واتِّباعُ الشَّهوات، وتعظيم المال، ويجفو الرجلُ والديه، ويبرُّ صديقه، ويظهر الرِّبا، ويُتهاونُ في شعائر الدين، وتُعظَّم شعائرُ الدنيا، ويكثُرُ الطلاق، ولا تُقام الحدود (لا يُعاقب الزاني والسارق وشاربُ الخمر...)، ويُتفقَّهُ في الدين لغير الله، ويُنكرُ الأمر بالمعروف والنَّهيُ عن المنكر..

(لاحظْ مجتمعنا اليوم).

٢١ ـ يستحب الاكتفاءُ بالضروري من الدنيا، لأنَّ الحرص عليه مَضْيعةٌ للعمر والجهد، وفتنةٌ يُمْكنُ الاستغناء عنها.

٢٢ ـ من الأدب سَتْرُ الذنوب عن النَّاس (لا يُمْكنُ سَتْره عن الله عزَّ وجل، لذا تجب التوبة الفوريَّة) وقال البعضُ بوجوب ذلك.

٢٣ ـ يُسْتحبُ الاستغفار من دون ذنب، كما يستحب تكرار ذلك.

٢٤ ـ لا يجوز العَزْم على فعل الحرام (أي التصميم وتوطين النَّفْس على ذلك) وهذا بحدِّ ذاته معصية، بل هو من ضروريات الدين[١].

---

(١) راجع مرآة العقول، ج١١، ص٢٩٠، ووسائل الشيعة، ج١١....=

٢٥ ـ يستحب تجديد التَّوْبة. . . ومن جملة آدابها الصوم والغُسْل والصلاة.

٢٦ ـ من الأدب، الاستغفار من الذنب ولو ذكره بعد عشرين سنة[(١)].

ويستحب تكرار التوبة والاستغفار كلَّ يوم وليلة.

٢٧ ـ يستحب مكافأةُ المعروف، بمثله على الأقل.

وإذا زادت المكافأة عن المثل كان أفضل.

٢٨ ـ مَنْ لم يستطع مكافأةَ أهلِ المعروف، يستحب منه الدعاءُ لهم.

٢٩ ـ يُكْره لفاعل المعروف أن يطلب جزاء.

٣٠ ـ يُقَال لفاعل الخير: «جزاك الله خيراً» وإذا كان غائباً، تقول: «جزاه الله خيراً».

٣١ ـ ذكر الفقهاء جواز إنفاق المال في سبيل الخير والصلاح. . . بالغاً ما بلغت.

٣٢ ـ يستحب مؤكَّداً إقراضُ المؤمن (إعطاؤه مالاً لحاجته إليه ثم يُرجعه بعد وقت مُحدَّد).

= ، ص٣٥٦، والشهيد الثاني في قواعده.

(١) وسائل الشيعة، ج١١، ص٣٦٥، ح١.

كما يستحب إبراؤه لِمَنْ استطاع (أي مسامحته ولو بجزء من المال).

٣٣ ـ يستحب تحليل الميت والحي من الدَيْن أي مسامحته وإبراؤه إن كان حيّاً أو ميّتاً.

٣٤ ـ يستحب مؤكّداً لذوي اليُسْر تكفُّلُ ذوي الحاجة من الأيتام والمحتاجين.

٣٥ ـ يستحب مؤكّداً إطعام الطعام: إمَّا بدعوة النَّاس إليه، وإمَّا بتوزيعه.

٣٦ ـ يستحب جعلُ سبيل ماء ليشرب منه المارَّة والمسافرون (حنفيَّة أو خرطوم مياه أو بئر..) أو مكان يستريحون فيه أو ينامون، أو مُصلًّى صغير أو مسجد على قارعة الطريق...

٣٧ ـ يستحب تزويج المؤمن، وقيادةُ الضرير إلى منزله أو المسجد أو لقضاء حوائجه، والسَّهر على المريض، وقضاء حوائجه، والإصلاح بين المرأة وزوجها[١].

٣٨ ـ يستحب إدخالُ السرور على المؤمن (بخبر أو بُشْرى أو هديَّة أو خدمة...).

ورد في الخبر عن سيِّد البشر ﷺ:

---

(١) راجع وسائل الشيعة، ج١١، ص٤٦٤، ح٥.

«مَنْ سرَّ مؤمناً فقد سرَّني، ومَنْ سرَّني فقد سرَّ الله عزَّ وجل»[1].

٣٩ ـ تستحب الهديَّة للمؤمن، ولو كانت فاكهة أو وَرْداً. . .

٤٠ ـ ورد في العديد من النصوص الشريفة أنَّ قضاء حاجة المؤمن أفضل من عامَّة العبادات.

٤١ ـ يحرم مَنْعُ المؤمن ما يحتاج إليه عند ضرورته.

٤٢ ـ تُستحب إعارة ما يحتاجه المؤمن من أواني وآلات. . . وما يحتاجه في شؤون حياته.

ورد في الخبر عن رسول الله ﷺ:

«مَنْ منع الماعون جاره، منعه الله خيرَهُ يوم القيامة»[2].

٤٣ ـ يستحب المبادرةُ إلى إلقاء السلام.

٤٤ ـ يجب الردُّ على السلام. . . ولو كان في الصلاة الفريضة الواجبة.

٤٥ ـ من السُّنَّة إلقاء السلام عند دخول المنزل، ولو لم يكن فيه أحدٌ.

٤٦ ـ من الأدب عند إرادة دخول المنزل، وإضافةً إلى

(١) المصدر نفسه، ص٥٦٩، ح١.

(٢) راجع تمام الحديث في وسائل الشيعة، ج١١، ص٦٠٠، ح٥.

التسليم، الاستئذان: بالتَّنَحْنُح[١] أو بضرب النَّعْلَيْن بالأرض أو بطَرْق الباب أو برفع الصوت[٢]...

(حتى لو كان داخلاً إلى منزله، لاحتمال وجود ضيوف أو زائرين... أو نساء من غير محارمه... أو أنَّ بعض عائلته في وضع حرج...).

٤٧ ـ في غير منزله يستأذن ثلاث مرّات: الأولى للسَّمع، والثانية للحذر، والثالثة للإذن... فإنْ لم يأذنوا، فلْيَرْجعْ[٣].

قال الله تعالى: **﴿وإنْ قيل لكم ارجعوا، فارجعوا هو أزكى لكم﴾**[٤].

٤٨ ـ تُستحب المصافحة والمعانقة والتقبيل.

٤٩ ـ من السُّنَّة عند المصافحة، غَمْزُ اليد (أي الشدُّ والتمكين)[٥]...

٥٠ ـ يستحب تجديدُ السلام إذا غاب المؤمن عن أخيه، ولو غَيْبة بسيطة (خرج ثم دخل أو غاب ثم عاد).

---

(١) إشارة صوتيَّة على وجود أحدٍ بالباب.
(٢) راجع بحار الأنوار، ج٧٣، ص١١، ح٤٦.
(٣) المصدر نفسه، ص١٤، ح٢.
(٤) سورة النور المباركة، الآية ٢٧.
(٥) راجع بحار الأنوار، ج٧٣، ص٢٣، ح١٠.

٥١ ـ من السُّنَّة تقبيل المؤمن في جبهته، وهذا من السُّنَّة الثابتة[١]. (تقبيله في موضع السجود).

٥٢ ـ وَرَدَ في بعض النصوص عن المرأة المَحْرم (كالأخت والعمَّة والخالة...) أنَّها تُقبَّل بين عينيها وعلى رأسها... وليس على خدِّها وفيها[٢] (أي فمها).

٥٣ ـ لا بأس بتقبيل يد العلماء العاملين بعلمهم، لأنَّ العلماء الحقَّ ورثةُ الأنبياء، والأساس في هذا الموضوع «أن يُرادَ به رسولُ الله ﷺ».

ورد في الخبر عن الإمام الصادق عليه السلام:

«لا يُقَبَّلُ رأسُ أحدٍ ولا يدُهُ، إلاَّ رسول الله أو مَنْ أُريد به رسولُ الله ﷺ»[٣].

٥٤ ـ يجوز القيام تعظيماً للمؤمن[٤]، وقد صحَّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قام إلى فاطمة عليها السلام وإلى جعفر رضي الله عنه، لمَّا قدم من الحبشة، وقال للأنصار (أهل المدينة المنوَّرة): قوموا إلى سيِّدكم.

---

(١) بحار الأنوار، ج٧٣، ص٣٩.
(٢) المصدر نفسه، ص٤٢، ح٤٣.
(٣) المصدر نفسه، ص٣٧، ح٣٥.
(٤) راجع الشهيد في قواعده أو «سلسلة آداب السلوك» الجزء التاسع، ص٨٩ ـ ٩٠.

ونُقل أنَّه ﷺ قام لعكرمة بن أبي جهل، لما قدم من اليمن فَرِحاً بقدومه.

٥٥ ـ ما ورد في كراهية القيام أو النَّهي عنه، هو فيمن أحبَّ ذلك أو أراده أو حرص عليه أو غضب مِمَّنْ لا يقوم له أو أحبَّ ذلك تجبُّراً وعُلُواً على النَّاس.

٥٦ ـ ينبغي للمؤمن أن لا يُحبَّ القيامَ له (بِمَنْ فيهم العلماء) بل يؤاخِذُ نفسَهُ إذا مالت إليه.

٥٧ ـ من القربات العظيمة الإصلاح بين الأخوين أو الصديقين أو الزَّوجين أو الشريكين...

قال الله عزَّ وجل:

﴿إنَّما المؤمنون إخوة، فأَصْلِحوا بين أخوَيكم، واتَّقوا الله لعلَّكم تُرحمون﴾[١].

٥٨ ـ أجاز الفقهاء عليهم رحمةُ الله المنَّان، جوازَ الإنفاق من بعض الأموال الشرعيَّة، للإصلاح بين المسلمين، ولصيانة أرواحهم وأعراضهم وأموالهم ودمائهم وكرامتهم[٢]... «ولدفع وقوع الشرور والفتن بين المسلمين... وبين القبيلتين منهم...».

---

(١) سورة الحجرات المباركة، الآية ١٠.

(٢) راجع «العروة الوثقى»، ج٢، ص١٣٨.

ورُوي عن الإمام الصادق عليه السلام:

«إذا رأيتَ بين اثنين من شيعتنا منازعة، فافْتَدِهما من مالي»[1].

٥٩ ـ الكذب مُنْكرٌ ومن الكبائر... لكنَّه يجوز أو يجب في بعض الأحيان:

كحفظ الإسلام والمسلمين، والإصلاح بين النَّاس، وتضليل الأعداء، ودَفْع المفسدة... وصيانةِ الأعراض والأموال[2]...

٦٠ ـ إذا أمكن التوصُّلُ إلى الهدف بالصدق والكذب، فالكذب حرام.

٦١ ـ غالباً لا يتم مقصودُ الحرب أو الإصلاحُ بين المتخاصمين أو استمالةُ قلب المظلوم إلاَّ بالكذب[3].

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام:

«المصلح ليس بكاذب»[4].

وسأل معاوية بن عمَّار الإمام الصادق عليه السلام: هل يُبلِّغُ

---

(١) بحار الأنوار، ج٧٣، ص٤٣، ح٨.

(٢) راجع «جامع السعادات»، ج٢، ص٣٢٤ ـ ٣٢٦ أو «سلسلة آداب السلوك»، ج٩، ص٩٥ ـ ٩٧.

(٣) راجع المحجة البيضاء، ج٥، ص٢٤٤.

(٤) بحار الأنوار، ج٧٣، ص٤٦، ح١٠.

عنه ما قال وغير الذي قال. . . فقال عليه السلام: «نعم، إنَّ المصلح ليس بكذاب»[1].

٦٢ ـ قال بعضُ الفقهاء بوجوب التورية في مثل هذه الحالات. . . وهو أحوط، إجتناباً للكذب.

٦٣ ـ العِشْرة مع الأيتام لها آداب خاصة في حفظ شؤونهم مادياً ومعنوياً[2].

---

(١) المصدر نفسه، ص٤٨، ح١٢.

(٢) تُراجع «سلسلة آداب السلوك» الجزء ٩، صفحة ١١٧ إلى ١٢٠.

آداب وسُنن كتابة الرسائل

١ ـ من آداب الإسلام تحسينُ الخطّ وتجميلُه (لاحِظْ المخطوطات، والكتب المنسوخة، وخطوط الكتابة للإيرانيين بشكل عام، فهي آية في الجمال، ويهتمُّون بتعليمها لأطفالهم اهتماماً بالغاً... ويوجد في طهران وأصفهان ومَشْهَد أسواق خاصة لحاجيَّات الكتابة وحبرها وأقلامها ورِيَشِها وأوراقها...).

٢ ـ من الآداب، المقاربة بين السطور (حذراً من التزوير وإدخال بعض الكلمات والأحرف والأرقام... لاحِظْ معاملات البنوك والمحاكم والتُّجار و«الشيكات»، حيث تتقارب الكلمات ويوضع سطرٌ مُتَّصِلٌ لملء أمكنة الفراغ).

٣ ـ سَبْكُ المعاني في جُمَلٍ قصيرة وباختصار.

كتب أميرُ المؤمنين عليه السلام إلى بعض عُمّاله (مُمثِّليه في المناطق):

«أَرِقُّوا أقلامكم، وقاربوا بين سطوركم، واحذِفوا عنِّي

فضولكُم، واقصُدوا قصدَ المعاني، وإيَّاكُم والإكثار، فإنَّ أموال المسلمين لا تحتمل الإضرار»[1].

٤ ـ إقفالُ الرسائل.

٥ ـ البدء باسم الله تبارك وتعالى، مثلاً:

بسم الله الرحمن الرحيم، باسمه تعالى شأنه العزيز، باسمه تعالى وبه نستعين، باسم الله ناصر المستضعفين، باسم الله قاصم الجبّارين (حسب المناسبة ومَنْ تُوجَّهُ إليه هذه الرسالة).

فهل طَبْعُ الأوراق المُعَنْوَنَة باسم الله عزَّ وجل سوف تُنْسي المسلمين هذه السُّنَّة المباركة؟

٦ ـ من الأدب، ذكرُ الاستثناء «إن شاء الله» حيث يُمكنُ ذلك.

وكان الإمام الصادق عليه السلام قد طلب كتابة رسالة في أمر، فكُتب ثم عُرض عليه، فلم يجدْ فيه استثناءً، فقال:

«كيف رجوتم أن يتمَّ هذا، وليس فيه استثناء، أنظروا كلَّ موضع لا يكون فيه استثناءٌ، فاستَثْنوا فيه».

٧ ـ وَرَدَ وضعُ القلم على الأُذُن (عادة بعض التُّجار، قبل أن تَدْرُجَ المكاتب و«إكسسوار» أمكنة لوضع القلم).

---

(١) الخصال، ج١، ص١٤٩.

فهل هي كعادة حكِّ الرأس، السائدة اليوم، لاستخراج الفكرة، واستحضار المعلومة؟!

وهل لها تأثير على الكاتب؟!

الله العالم.

ورد عن رسول الله ﷺ:

«ضَعْ القلم على أُذُنِك فهو أذكى للمُمْلي»[1].

٨ ـ لا بأس أن يكون له كاتب أو مساعد (المسمَّى اليوم «سكرتير») يُمْلي عليه حوائِجَه، هكذا كان لرسول الله ﷺ وللأئمة عليهم السلام... (وكذلك أن يكون له خادمٌ أو سائقٌ أو مَنْ يشتري حاجيّاته من السوق... بل في بعض الحالات مستحبٌ كما أفتى الفقهاءُ بذلك).

٩ ـ إذا كانت الرسالة لمسلم، فابدأ باسمه احتراماً وتكريماً له (أخي العزيز فلان...).

رُوي عن الإمام الصادق عليه السلام:

«لا بأس بأن يبدأ الرجلُ باسم صاحبه في الصحيفة قبل اسمه»[2].

وفي نصٍّ آخر:

---

(١) بحار الأنوار، ج٧٣، ص٥٠، ح١٠.

(٢) الكافي، الجزء ٢، ص٦٧٣، ح٦.

«ذلك من الفضل، يبدأ الرجل بأخيه، يُكْرِمُهُ»[1].

١٠ ـ إذا كانت الرسالة لكافر فلا يُبْدأُ باسمه بل باسم المرسِلْ (صاحب الرسالة).

هذه هي سُنَّةُ رسولِ الله ﷺ:

«بسم الله الرحمن الرحيم،

من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم الفُرْس.

سلامُ الله على مَنْ اتَّبع الهدى».

«بسم الله الرحمن الرحيم،

من محمد بن عبد الله إلى هِرْقل عظيم الرُّوم».

وهكذا. . .

فنُلاحظ أنَّه ﷺ كان دوماً يُقدِّم اسمهُ الشريف على غيره من الكُفَّار (يهود ونصارى وغيرهما).

١١ ـ من الأدب الجواب على الرِّسالة (كتابةُ ردٍّ عليها)، وقد يكون الجواب واجباً في بعض الأحيان.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام:

«ردُّ جواب الكتاب واجبٌ كوجوب ردِّ السلام»[2].

---

(١) المصدر نفسه، ح٥.

(٢) وهج الفصاحة، ص٦٧٠، ح٢.

١٢ ـ المطبوعات التي عليها اسمُ الله سبحانه والآياتُ القرآنية. . . وأُريد إتلافُها، لا تُحرق، إنَّما تُجعل في الماء الكثير في البحار والأنهار، أو تُدفن بالتراب، أو تُقطَّع قطعاً صغيرة بالآلات الحديثة الموجودة في الأسواق (التَّلاَّفة)[1] أو تُجعل في أماكن نائية بعيدة عن القاذورات حتى تتحلَّل بفعل عوامل الطبيعة (كالبراري والوديان والغابات. . .).

---

(١) راجع «سلسلة آداب السلوك» ج٩، ص١٠٦ ـ ١٠٧.

آداب مَنْ عَطَسَ

١ ـ مَنْ عطس عليه أن يحمد الله (أن يقول: الحمد لله ربِّ العالمين).

٢ ـ من سمع الحمد من العاطس، يقول له: «يرحمك الله» أو «يرحمكم الله».

وهذا يُسمَّى «تسميتُ»[١] العاطس.

٣ ـ يقول العاطس بعد ذلك ردّاً على الدعاء:

«يغفر الله لكم ويرحمكم»[٢] أو «يغفر الله لنا ولكم» أو «يهديكم الله ويُصلح بالكم»[٣].

٤ ـ يُقال للعاطس:

إذا كان رجلاً: «يرحمك الله».

---

(١) هو الدعاء له: يرحمك الله ولا بأس أن تكون بصيغة الجماعة كما عن الأئمة عليهم السلام وكما تقول للفرد الواحد بصيغة الجماعة «السلام عليكم».

(٢) راجع بحار الأنوار، ج٧٣، ص٥٤، ح٧ وح١١.

(٣) الكافي، ج٢، ص٦٥٣، ح١.

وإذا كان امرأة: «عافاكِ الله».

وللمريض: «شفاك الله».

وللذِّميِّ (اليهودي أو النصراني) «هداك الله».

٥ ـ «تَشْميتُ العاطس» من حقٍّ المسلم على المسلم.

آداب الصَّدقة

١ ـ الصدقة من المستحبات الأكيدة التي ورد فيها ما يَبْهر العقول في تأثيرها على صاحبها والمجتمع والرزق والقضاء والدنيا والآخرة. . . ، فهي:

دواء المريض، وتدفع البلاء، وتجلب الرزق، وتورث البركة، وتزيد في المال، . . .

٢ ـ تستحب الصدقة أول النَّهار (يستحب التبكير بها، كما قال الفقهاء) فإنَّها تدفع شرَّ ذلك اليوم.

٣ ـ وتستحب أوَّل الليل، فإنَّها تدفع شرَّ الليل.

(حتى تكون مستمرة بشكل يومي عند الصباح والمساء، ومع تعذُّر المحتاج، يُمْكن عزلُها أي إخراجها بوضعها في ظرف خاص ريثما يتيسَّر إعطاؤها للمستحقين دفعة أو دفعات).

٤ ـ تجوز الصَّدقة على غير المحتاج (كالميسور ومَنْ كان عنده كفافُهُ، حتى لا تترك هذه العبادة والعادة الكريمة، فتُعْطى لِمَنْ يتيسَّر، حتى مَنْ مَلَكَ مصروفه).

٥ ـ صدقة السِّر أفضل بشكل عام من صدقة العلن. . . وفي بعض الحالات قد يكون الأنسب الجهر بها، لترغيب الناس وتعليمهم عليها، ولفت نظرهم لها.

٦ ـ التوسعة على العيال، أفضل من الصدقة على غيرهم.

٧ ـ الصدقة على القريب المحتاج أفضل من غيره.

٨ ـ يستحب التوسُّط في نقل الصدقة، أي أن يكون واسطة في إيصالها من المعطي إلى المعطى له،. . . فلو جرى المعروف على ثمانين كفّاً، لأُجروا جميعاً من غير أن ينقص من أحدهم شيء.

آداب التعامل مع الكافرين

١ ـ لا يجوز تقليد الكفّار في ما عُرفوا به من مأكل[١] ومشرب وملبس وعادات وطريقة قصِّ الشَّعر والأسماء والكِنَى والأعياد (رأس السنة، الميلاد، عيد الحبِّ، عيد الموسيقى. . .). . أمَّا «تقليدهم» في معتقدهم، فهو غالباً

(١) أثناء كتابة هذه الكلمات، وعلى أثر افتتاح فرع «الماكدونالدز» في بيروت، وتعامل بعض الناس معه بطريقة معيبة في حرصهم على الفوز «بوجبة سريعة» ولو انتظروا لعدّة ساعات أو لليلة كاملة!
في هذه الأثناء قارنت الصحف بين ظاهرة «الإقبال المرضي» وبين اضطرار «الماكدونالدز» إلى الإقفال في مدينة «أوميو» السويدية، بعدما قاطعه السكان، وكيف أنَّ الهند ناضلت لتدافع عن تقاليدها المناهضة لمثل هذه المطاعم، فأجبرته على الإقفال، وفي كاليفورنيا، مسقط رأس «الماكدونالدز»، قام النَّاس بطبع قمصان كتب عليها «Mc-Vega» (ماكفيغن) وتعني النباتي. . . وتتعرض هذه الشركة لحملات عديدة في العالم، لأنَّها من الناحيَة الصحيَّة، تبيع لحوماً خالية من الفيتامينات ومسبِّبة للسمنة. . .
وشاهِدُنا: لماذا هذا الإقبال «المهووس» والذي في بعض حالاته فيه طرف جنون. . . فقط لأنه طعام أمريكي؟! (لاحظ النَّهي الوارد في الفقرة الرابعة الآتية).

خروج من ملَّة الإسلام إلى ملَّة الكُفْر.

٢ ـ يُستفاد من الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة الكثيرة، أنّ المسلم عليه أن يجتنب عن مودَّة الكفَّار، والتحبب إليهم، والتشبُّه بهم، وسلوك طريقهم[(١)].

قال الله عزَّ وجلّ:

﴿قد كانت لكم أُسوةٌ حَسَنَةٌ في إبراهيم والذين معه، إذْ قالوا لقومهم، إنَّا بُراءٌ منكم وممَّا تعبُدون من دون الله، كفرنا بكم، وبدا بيننا وبينكم العداوةُ والبغضاء أبداً﴾[(٢)].

٣ ـ مَنْ رأى يهودياً أو نصرانياً، يقول:

«الحمد لله الذي فضَّلني عليك بالإسلامِ ديناً، وبالقرآن كتاباً، وبمحمَّد نبياً، وبعليٍّ إماماً، وبالمؤمنين إخواناً، وبالكعبة قِبْلَةً».

٤ ـ رُويَ عن الإمام الصادق عليه السلام، قال:

«أوحى الله إلى نبي من الأنبياء، قُلْ للمؤمنين: لا تلبسوا لباس أعدائي، ولا تطعموا مطاعم أعدائي، ولا تسلكوا مسالك أعدائي، فتكونوا أعدائي كما هم أعدائي».

٥ ـ ورد النَّهيُ في أحاديث كثيرة عن أعمال معيَّنة اجتناباً

---

(١) راجع مفاتيح الجنان، صفحة ٨٣٦.
(٢) سورة الممتحنة المباركة، الآية ٤.

عن التشبُّه بالكفَّار (ومن جملتهم اليهود والنصارى، كما نصَّ القرآنُ الكريم على ذلك[1]).

٦ ـ لا يجوز حتى المَيْل القليل إليهم، أي المَيْل الخفيف، وهو معنى كلمة «الركون» في قوله سبحانه: **﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسَّكم النَّارُ، وما لكم من دون الله من أولياء، ثم لا تُنْصرون﴾**[2]

ورُوي عن أهل البيت عليهم السلام: إنَّ الركون هو مودَّتهم ونصحهم وإطاعتهم... وهو حرام[3].

٧ ـ لا يجوز التوطُّنُ في بلاد الكفَّار التي يُخْشى فيها على المسلم من الارتداد لا سمح الله، وكذلك على أولاده، أو التي تُؤدِّي الإقامةُ فيها إلى ترك الفرائض والواجبات، أو يضطر إلى فعل الحرام (كأكل لحم الميتة...).

٨ ـ تُؤخذُ الجزية من اليهود والنصارى ومِمَّنْ له شبهة كتاب، وهم المجوس (على اختلاف مذاهبهم) والجزية من ضروريَّات الدين التي نصَّ عليها القرآن الكريم.

---

(١) راجع الآيات المباركات:
﴿لقد كفر الذين قالوا إنَّ الله ثالث ثلاثة﴾ (المائدة: ٧٣).
﴿لقد كفر الذين قالوا إنَّ الله هو المسيح ابن مريم﴾ (المائدة: ١٧ ونفسها حرفياً في الآية ٧٢). إلى آيات أُخرى كثيرة.

(٢) سورة هود المباركة، الآية ١١٣.

(٣) سورة هود المباركة، الآية ١١٣.

فلا معنى للخجل من طرحها أو التصريح بها (فلْتكُنْ نوعاً من أنواع الضريبة المطبَّقة اليوم في كل دول العالم).

٩ ـ لا يُقْبل من غير الطوائف الثلاث إلاَّ الإسلام أو القتل[١].

١٠ ـ كلُّ مَنْ بلغ من صبيانهم (صار بالغاً) يؤمر بالإسلام أو الجزية، فإنْ امتنع صار حربياً[٢].

١١ ـ الجزية على مَنْ بلغ من الصبيان، بحاجة إلى عقد خاص، غير العقد الذي كان مع آبائهم[٣] (فتختلف قيمة الجزية ونوعيَّتها ووقتُ استحقاقها. . .).

١٢ ـ مَنْ بلغ من الصبيان، إذا إختار الحرب بامتناعه عن الإسلام والجزية، يُردُّ إلى مأمنه عند الحدود الدولية أو الثغور أو. . . ولا يجوز اغتياله فوراً لأنَّه داخلٌ في أمان أبيه[٤].

١٣ ـ قيمة الجزية ترجع إلى وليِّ الأمر المتصدِّي لشؤون المسلمين، فيحدِّدها بحسب المصلحة في الأمكنة والأزمنة والأحوال[٥].

---

(١) راجع سائر الكتب والمراجع والموسوعات الفقهيَّة، باب الجهاد. . . ومنها «تحرير الوسيلة» الجزء الثاني، ص٤٤٨ ـ ٤٥٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

١٤ ـ تسقط الجزية على مَنْ تشرَّف بدخول الإسلام[١].

١٥ ـ من شروط الذمَّة:

أ ـ قبول الجزية.

ب ـ أن لا يفعلوا ما يُنافي الأمان (مساعدةُ الكفار والمشركين وأهل ملَّتهم... والعزم على حرب المسلمين).

ج ـ أن لا يتظاهروا بالمنكرات (شرب الخمر، الزنا، أكل لحم الخنزير، الحفلات الماجنة...).

د ـ القبول بأن تُطبَّق عليهم قوانين الشريعة الإسلامية كما هي على المسلمين.

هـ ـ أن لا يُؤذوا المسلمين (كالتعرُّض والعياذ بالله لهم، بالزنا لنسائهم، والسرقة لأموالهم، وحماية المشركين، والتجسُّس للأعداء...)[٢].

كذلك كل ما فيه نَفْعٌ ورِفْعةٌ للمسلمين، وما يقتضي دخولهم في الإسلام رغبة أو رهبةً.

١٦ ـ يكره إلقاء السلام على الذِّمي، هذا القدر المتيقَّن، وقال بعضُ الفقهاء بالحرمة، وهو الأحوط.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

١٧ ـ لو بدأ الذِّمي بالسلام، فينبغي الاقتصار على «عليك» أو «سلام». . . إلاَّ مع الاضطرار.

١٨ ـ لو اُضطر المسلم إلى السلام جاز بلا كراهة، فالضرورات تُبيح المحظورات (تُقدَّر ظروفُها ومقدارها).

١٩ ـ الأحوط ترك السلام على غير الذِّمي[١]، إلاَّ مع الاضطرار (وقال البعض بالكراهيَّة).

٢٠ ـ ينبغي في صيغة السلام أن تكون «السلام على مَنْ اتَّبع الهدى».

٢١ ـ لا يجوز أن يعلو بناءُ الذِّمي على بناء المسلمين من مجاوريه، وهناك تفاصيل وافتراضات متنوِّعة[٢].

٢٢ ـ لو رضي المسلم أن يَعْلُوَهُ الذِّمي، لا قيمة لهذا الرضا (لأنَّه من أحكام الإسلام، فلا اعتبار للرضى والاشتراط والصداقة. . .).

٢٣ ـ لا يدخل الكفَّار المساجد، ولا يحقُّ للمسلمين الإذنُ في ذلك، ولو سَمَحَ بعضُهم وأُذِنَ في ذلك، كانت إجازتُهُ باطلة.

---

(١) راجع العروة الوثقى، ج١، ص٥٥٩، وبحار الأنوار، الجزء ٧٣، صفحة ٩، ح٣٧.

(٢) راجع المطوَّلات الفقهيَّة. . . ومنها «تحرير الوسيلة»، الجزء الثاني، صفحة ٤٥٤ ـ ٤٥٥.

٢٤ ـ قيل بعدم جواز مكثهم أو اجتيازهم لحرم الله الآمن، حول مكة، زادها الله شرفاً، واحتمل بعضُ الفقهاء نفس الحكم لحرم الأئمة عليهم السلام.

(واضحٌ أنَّ المسجد الحرام لا يجوز دخولُهم إليه مطلقاً، أهل ذمَّة أم لا).

٢٥ ـ لا يجوز لهم اتِّخاذ بلاد الحجاز[1] وطناً لهم، وهذا هو القول المشهور بين الفقهاء.

وقال شيخ الطائفة رضوان الله عليه بالإجماع عليه، ووردت الروايات في ذلك من السُّنَّة والشيعة سواء.

٢٦ ـ ليس للكفار من ذمِّيين وغيرهم، تبليغ مذاهبهم الفاسدة في بلاد المسلمين، ولا نشر كتبهم الضالّة، ولا طبعها...

٢٧ ـ إذا حصل ذلك يجب منعهم من كل ذلك، على سائر المسلمين، شعوباً وحكّاماً، أفراداً وجماعات، أحزاباً ومؤسسات.

٢٨ ـ إذا وصل بعضُ منشوراتهم وكتبهم إلى مسلم يجب إتلافها «فإنَّ كتبهم ليست إلاَّ محرَّفة غير محترمة، عصم الله

---

(١) جزءٌ معروف ممَّا يُسمَّى الآن «السعوديَّة» والتي تشمل مناطق شاسعة أخرى... فالحجاز ليس خصوص مكة والمدينة كما قد يظنُّ البعض.

المسلمين من شرور الأجانب وكيدهم، وأعلى الله تعالى كلمة الإسلام»[1].

٢٩ ـ يحرم نشر وطبع وبيع كتب الضلالة، ومنها الكتب الرائجة من التوراة والإنجيل.

(١) راجع «تحرير الوسيلة» الجزء الثاني، صفحة ٤٥٧.

آداب التعامل مع الفاسقين وأهل الضلال

١ ـ إذا كانت الإقامة في منطقة معيَّنة (مناطق غير المسلمين مثلاً) أو بيئة معيَّنة (يُسْتسهلُ فيها شربُ الخمر مثلاً أو انتهاك الأعراض) ممَّا يُؤدِّي إلى التأثير على شخصية المسلم، فيضعف إيمانُهُ ويتراجع إلتزامُهُ... تحرم عليه الإقامة في تلك الأماكن.

٢ ـ تحرم مجاورةُ أهل المعاصي التي تُؤدِّي إلى عادات وعبادات منحرفة عن الإسلام (حفلات، طقوس، أعياد...) ومن جملتها تلك التي تؤثِّر على أطفال المسلمين لتصبح عقائدهم باطلة، وسلوكهم منحرفاً (ماذا عن مدارس الإرساليَّات والتبشير؟!).

٣ ـ يحرم حبّ بقاء أهل المعصية (كثير من المسلمين يجهل هذا الأمر) والله سبحانه حَمد نفسَهُ على إهلاك الظالمين، فقال:

﴿فقُطعَ دابِرُ القومِ الذين ظلموا، والحمد لله ربِّ العالمين﴾[1].

وفي حرمة حبِّ بقاء الظالمين وأهلِ الفساد، سأل فُضيلُ بن عيَّاض الإمام الصادق عليه السلام: مَنْ الورعُ من النَّاس؟

فقال عليه السلام:

«الذي يتورَّعُ عن محارم الله، ويجتنبُ هؤلاء، فإذا لم يتَّقِ الشُّبُهات، وقع في الحرام وهو لا يعرفُهُ، وإذا رأى المنكر ولم يُنْكِرْهُ وهو يقوى عليه، فقد أحبَّ أن يُعْصى الله، ومَنْ أحبَّ أن يُعْصى الله، فقد بارز الله بالعداوة، ومَنْ أحبَّ بقاء الظالمين، فقد أحبَّ أن يُعْصى الله، إنَّ الله تبارك وتعالى حمد نفسه على إهلاك الظالمين، فقال:

﴿فقُطع دابِرُ القومِ الذين ظلموا، والحمد لله ربِّ العالمين﴾»[2].

٤ ـ على المسلم تغليب عقيدته على عاطفته ومصالحه... فيكره حبَّ بقاء الظالمين ولو كانت مصلحتُهُ عندهم.

كان صَفْوان الجمَّال، صاحب الجمال الكثيرة، يُؤجِّر ما

---

(١) سورة الأنعام المباركة، الآية ٤٥.
(٢) وسائل الشيعة، الجزء ١١، صفحة ٥٠١، ح٥.

عنده للظالمين، لذا كان يُحبُّ سلامتهم وطولَ عمرهم، . . .
فقال له الإمامُ الكاظم عليه السلام:

كلُّ شيء منك حَسَنٌ وجميل، ما خلا شيئاً واحداً.

فقال صفوان (كان صادقاً في ولائه):

أيُّ شيء؟

فقال الإمام عليه السلام:

إكراؤك (إجارتُك) جِمالُكَ من هذا الرجل (يعني هارون). . . إلى أن قال:

يا صَفْوان، أيَقَعُ كِراؤك عليهم؟

فقال صفوان:

نعم.

قال الإمام عليه السلام:

أتُحبُّ بقاءَهم حتى يخرج كِراك؟ (حتى تُؤجِّر جمالك).

قال صَفْوان:

نعم.

قال الإمام عليه السلام:

فَمَنْ أحبَّ بقاءَهم فهو منهم، ومَنْ كان منهم، كان وِرْدَ النَّار.

قال صفوان:

فذهبتُ فبعتُ جمالي عن آخرها (كلِّها)[1].

٥ ـ تجب البراءةُ من أهل البدع[2] وتحذيرُ النَّاسِ منهم، والتكاتفُ لِنَهْيهم وردعهم... أمَّا تأييدهم فهو من الكبائر.

(هذا الواجب يكاد يكون مهجوراً... لا بل أنَّ البعض يمدح هؤلاء، وهذا من الحرام).

رُوي عن أمير المؤمنين عليه السلام:

«مَنْ مشى إلى صاحب بِدْعة، فوقَّره، فقد مشى في هدم الإسلام»[3].

٦ ـ الضحك لهؤلاء، والأُنس بهم، وحضور مجالسهم، حرام... بل ورد النَّهيُ عن إلقاء السلام على أصنافٍ من أهل الفساد، كالسكران، ومَنْ يعمل التماثيل، وعلى آكل الرِّبا، والفاسق المعلن بفسقه[4].

فكيف بِمَنْ هو أعظم من ذلك؟

---

(١) وسائل الشيعة، الجزء ١١، صفحة ٥٠٢، ح٧.
(٢) راجع «قبسات من نهج البلاغة» صفحة ١١٧ ـ ١١٩.
(٣) وسائل الشيعة، الجزء ١١، صفحة ٥٠٨، ح٣.
(٤) بحار الأنوار، الجزء ٧٣، صفحة ٨، ح٣٢.

آداب التجارة

١ ـ التَّفقُّه في أحكام التجارة، تُنجِّي المسلم من الدخول في الحرام وخصوصاً الرِّبا، الذي هو من الكبائر بنصِّ القرآن الكريم.

٢ ـ يستحب المساواة بين الزبائن، فلا يزيد في السِّعْر للبعض، ويُنْقصُ للبعض الآخر.

٣ ـ إذا أراد المشتري أن يُرجع ما اشتراه ويأخُذَ مالَهُ، من الأدب تلبية طلبه، فلعلَّه مُضْطرٌ أو مُحْرجٌ أو غيَّر رأيَهُ. . .

وهذا ما يُسمَّى «بإقالة النادم» فكأنَّه قد استقال أو ندم أو تراجع عن الشراء.

٤ ـ عند عقد البيع، من أدب الإسلام، شهادةُ الشهادتين المباركتين بأن لا إله إلاَّ الله وبأنَّ محمّداً رسول الله ﷺ. . . كما يُسْتحب التكبير.

٥ ـ من الأدب أخذُ النَّاقص وإعطاءُ الزائد، مثلاً لو أراد رجلٌ شراء كيلو سُكَّر فالمستحب له أن يأخذ بأقل بعدَّة غرامات، كما يستحب للبائع أن يزيده بعدَّة غرامات.

ولا يخفى ما في ذلك من إلفة ومحبَّة وإيثار وكرم.

٦ ـ يُكْره مدحُ البائع لسلعته بحيث يوهم الزبون بأنَّه لا نظير لها في السوق... فإنْ دخل في الكذب كان حراماً.

٧ ـ يُكْره للمشتري ذمُّ البضاعة المعروضة عليه، بحيث يَبْخسها حقَّها... فإن دخل في الكذب كان حراماً.

٨ ـ كتمان العيب أو سَتْرهُ حرام.

٩ ـ الغشُّ حرام، وثمنُهُ لا يحلُّ لآخذه.

ومن أنواع الغش: خلط الماء بالحليب، والزيت الرديء بالجيِّد، أو زيت الزيتون بالزيوت الأخرى، والسُّكَّر بالعسل... وإظهار الفواكه الجيِّدة في الصندوق مع إخفاء الرديئة منها أسفله، وبيع السمك البائت على أنَّه طازج، ومحرِّك السيَّارة الخرب على أنَّه جيِّد.

رُوي في الخبر عن سيِّد البشر ﷺ.

«مَنْ غشَّ أخاه المسلم، نزع الله بركة رزقه، وسدَّ عليه معيشته، ووكله إلى نفسه».

١٠ ـ يُكْره البيع في المكان المظلم (كالذي تختفي فيه النقيصة والعيوب).

١١ ـ يُكْره الحَلْفُ على البيع، كأن يُقال: والله إنَّه لجيِّد... أو أُقسم عليك لَتَشْترينَّه...

١٢ ـ يكره الربحُ الزائد عن المقدار الطبيعي، على المؤمن.

١٣ ـ من المستحسن أن لا يكون البيع والنِّقاش بين الطلوعين (طلوع الفجر وطلوع الشمس) لأنَّه وقت عبادة وذكر.

١٤ ـ يُكْره طلبُ تنقيص الثمن بعد إتمام عقد البيع.

١٥ ـ يكره لِمَنْ لا يُتْقن الطريقة الصحيحة للكيل والوزن والعدِّ... أن يتصدَّى لذلك حتى لا يقع في الخطأ.

١٦ ـ يحرم الاحتكار، وهو حجز البضائع وعدم بيعها، لترتفع قيمتها... مع حاجة المسلمين إليها، بحيث تتولَّد عن ذلك المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والغلاء والضَّرر.

وذكر بعض الفقهاء أصنافاً مُحدَّدة لا يجوز احتكارُها كالحنطة (لصناعة الخبز) والسَّمن والزيت، وعمَّم البعض إلى الملح (كل الناس بحاجة إليه كل يوم لأنَّه ضرورة) والملابس والمساكن ووسائل النَّقل، فضلاً عن المواد الغذائية.

١٧ ـ من المستحبات المؤكَّدة إقراضُ المؤمن إذا كان محتاجاً وذلك لقضاء حاجته وكشف كربته، وفي ذلك العديد من النصوص والروايات، منها، ما رُوي عن رسول الله ﷺ:

«مَنْ أقرض مؤمناً قرضاً، ينظر به ميسوره، كان مالهُ في زكاة، وكان هو في صلاة الملائكة حتى يُؤدِّيَهُ».

آداب الزواج

١ ـ من المستحبات الأكيدة الزواج، وورد فيه من النصوص الشريفة «ما لا يُحصى كَثْرةً» فهو مستحب في حدِّ نفسه.

فعن رسول الله ﷺ: «ما بُني بناءٌ في الإسلام أحبُّ إلى الله عزَّ وجلَّ من التزويج»[١].

وعن الصادق عليه السلام: «ركعتان يُصلِّيهما المتزوِّجُ أفضل من سبعينَ ركعةً يُصلِّيهما عزب»[٢].

وفي بعض الروايات الشريفة أنَّ الزواج موجبٌ لسعة الرزق «فالرزق مع النساء والعيال»[٣].

فالحمد لله الذي فضَّلنا على غيرنا، وهدانا لهذا، بينما

---

(١) راجع «ميزان الحكمة»، ج٤، الحديث ٧٧٩٨ (الأحاديث كثيرة بهذا المعنى).

(٢) راجع «ميزان الحكمة» ج٤، الحديث ٧٨١١ (الأحاديث كثيرة بهذا المعنى).

(٣) راجع «العروة الوثقى»، الجزء٢، صفحة ٦٢٨.

غيرنا مِمَّنْ حرَّم على نفسه الزواج، في الفساد والآثام يَرْتَعُ.

٢ ـ لا ينبغي الامتناع عن الزواج خوفَ الحاجة أو الفقر... لأنَّ الله سبحانه وعد بالغنى وبتيسير هذا الأمر، حيث قال:

﴿إنْ يكونوا فقراء يُغْنِهُمُ الله من فضله﴾[١].

وعن النَّبي ﷺ:

«مَنْ ترك التزويج مخافة العَيْلة، فقد أساء الظنَّ بالله عزَّ وجل»[٢].

٣ ـ ورد في بعض الروايات كراهة العزوبة.

فعن النَّبي ﷺ «رذال موتاكم العزّاب»[٣].

٤ ـ من فوائد الزواج، زيادة النَّسْل وكثرةُ قائل «لا إله إلاَّ الله» وفي الخبر عن سيِّد البشر ﷺ:

«ما يمنع المؤمن أن يتَّخذ أهلاً، لعلَّ الله أن يرزقه نَسَمَةً تُثْقل الأرض بلا إله إلاَّ الله».

٥ ـ الاستحباب لا يزول بواحدة بل التعدُّد مستحب أيضاً لقوله تعالى:

---

(١) سورة النور المباركة، الآية ٣٢.

(٢) راجع «ميزان الحكمة»، ج٤، باب ١٦٣٦.

(٣) ميزان الحكمة، ج٤، الحديث ٧٨٢٢.

﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾[1].

والمستحب هو نفس الزواج حتى لو لم يقصدْ القربة... أمَّا لو قصدها ترتَّب الثواب على ذلك إن شاء الله عزَّ وجل[2].

٦ ـ أهمُّ شيء في اختيار الزوجة بعد الإسلام، حُسْنُ الخلق لتكون مأمونةً على الزوج، وتربية الأطفال، وأسرار المنزل...

والروايات في ذلك كثيرة جداً.

٧ ـ يُفتَّشُ عن صاحبة الدين والالتزام، الواجدة للصفات الشريفة الصالحة... ثم عن جمالها أو مالها أو جاهها.

٨ ـ مَنْ تزوَّج المرأة لجمالها أو مالها... لم ينلْ منهما شيئاً.

يطول تحليل ذلك... ويكفي ما ذكرَتْهُ الروايات، وما هو في الواقع الملموس، ومَنْ تأمَّل في الحقائق والتطورات، لمس ذلك يقيناً:

فالجمال يَبْهتُ وهجه مع اللَّمسة الأولى، وعند الوصول

---

(١) سورة النِّساء، الآية ٣.

(٢) راجع العروة الوثقى، الجزء ٢، صفحة ٦٢٨، مسألة ٢ ـ ٣.

إلى المطلوب. . . ويخبو سعيره مع مرور الأيام والسنوات، هذا إذا لم يتكفَّل به حادثٌ أو طارىء.

والمال قد يتبخَّر بين ليلة وضُحاها، ومن حيث لا يحتسب. . . وقد يكون وسيلةً لاستعباد الرجل.

فهي تخسر رجلاً كانت تطمح إليه، وهو يخسر زوجةً كان يحلم بها.

بينما ذات الدين والخُلق الحسن، تَتَجَوْهر مع الأيام، وتعظم في عين زوجها.

وهي من أعظم النِّعم بعد الإسلام. . . وقد تكون سبباً لدخول الجنَّة.

٩ ـ خير النِّساء مَنْ أطاعت زوجها، وسمعت قوله، وصانت أمره.

(أمَّا مَنْ رفض شرع الله، وخالف هذا الكلام، تحت وطأة ما يُسمَّى «بحقوق المرأة». . . فهذا لم يفهم الإسلام، ولم يفهم حقوق المرأة).

١٠ ـ أهمُّ شيء في اختيار الزوج بعد الإسلام[١]، أن يكون متديِّناً، حسن الخلق، يقف عند حدود الله، يلتزم

(١) غير المسلم لا يجوز الزواج منه مطلقاً، وهذا الزواج باطل.

شرعه في الحلال والحرام... إذا قيل له: إتّقِ الله، خضع وخشع.

١١ ـ ورد النَّهي عن تزويج المرأة لسيِّيء الخُلُق، والفاسق، والمتجاهر بالمنكر، وشارب الخمر، والمخنَّث.

(من عجيب هذا الزمن، طلب بعضهن للمخنَّث على الطريقة الغربيَّة!).

١٢ ـ يستحب إعلانُ الزواج، وإنشاءُ خطبة، فيها:

حمدُ الله، والصلاةُ على النَّبي ﷺ والأئمة عليهم السلام، والشهادتان، والوصيَّةُ بالتقوى، والدعاءُ للزوجين.

١٣ ـ يستحب أن يكون الزفاف ليلاً.

١٤ ـ تستحب الوليمة أي دعوة النَّاس إلى الطعام... على أن تكون ليوم أو يومين لا أكثر فإنَّه مكروه وعن رسول الله ﷺ: «الدعوة أوَّل يوم حق، والثاني معروف، والثالث رياءٌ وسُمْعة»[١].

(الولائم في الإسلام: في العرس، وولادة الولد، والختان[٢]، وشراء الدار، والقدوم من مكَّة).

١٥ ـ ومن الأدب عند الدعوة إلى الوليمة الإجابة.

---

(١) ميزان الحكمة، الجزء ٤، الحديث ٧٩٢٠.

(٢) تطهير الذَّكر كما هو معروف في المجتمع.

١٦ ـ الدعوة تكون للفقراء والأغنياء، لأنَّ «شرَّ الولائم، أن يُدعى لها الأغنياء، ويُتركَ الفقراء» خاصة دعوة الجيران والأقارب والأصحاب.

١٧ ـ يستحب للرجل قبل الدخول بالمرأة، أن يُصلِّي ركعتين، وأن يكون على وضوء، وتستحب الاستعاذة والتسمية وطلب الولد الصالح.

١٨ ـ تستحبُّ التسمية عند الجُماع بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم»، وأن يسأل الله تعالى أن يرزقه ولداً تقياً مباركاً زكياً ذكراً سوياً.

(هذه الأمور مستحبة دائماً عند مقاربة الزوجة، وفي أيِّ وقت، وليس فقط يوم الزفاف).

١٩ ـ في الأسبوع الأول من العرس، يستحب منع الزوجة عن الخلِّ والألبان والكزبرة والتُّفاح الحامض.

٢٠ ـ يكره مجامعة المرأة عند غروب الشمس إلى غياب الحمرة المشرقية (حوالى ساعة ونصف).

٢١ ـ كذلك يكره بين الطلوعين (طلوع الفجر إلى طلوع الشمس).

٢٢ ـ لا بأس من المجامعة عدّة مرّات، ويكون الغُسْل أخيراً، على أن يغسل فَرْجَهُ[١] ويتوضَّأ عند كلِّ مرَّة.

---

(١) الأعضاء الجنسيَّة.

٢٣ ـ يستحب الجماع عند رغبة الزوجة في ذلك.

٢٤ ـ يُكْره الجُماع بعد الاحتلام، قبل الغُسْل أو الوضوء.

٢٥ ـ لا يجوز ترك وَطْءِ الزوجة (ترك الجماع) أكثر من أربعة أشهر.

٢٦ ـ يكره الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها (مستقبلها وعكسها تماماً).

٢٧ ـ يكره الكلام عند الجماع إلاَّ بذكر الله عزَّ وجلّ.

٢٨ ـ يكره الجماع وأن يكون مُتْخماً من الطعام.

٢٩ ـ يكره الجماع قائماً، ويستحب ترك التعجيل عند الجماع.

(تأمَّل في هذه الآداب، وغيرها العشرات، وقُلْ: الحمد لله الذي هدانا لهذا... فأين دُعاة الثقافة الجنسيَّة؟!!!).

٣٠ ـ يستحب مداعبة الزوجة قبل إتمام الجماع، لتصل إلى ما يُرْضيها كما يصل الزوج.

٣١ ـ يستحب التعجيل في تزويج البنت بعد بلوغها... والأحاديث النَّبوية الشريفة أصدق إنباءً ممَّنْ يتكلَّم عن الصحة الجسديَّة والحمل والأناقة والرشاقة واللِّياقة... فالإسلام نظرته شموليَّة بما فيها النَّفس والمجتمع والآثار والعائلة

والأولاد والحشمة والعفاف والطاعة... وليس نظرة جزئيَّة منتقصة.

فالفتاة كالثَّمرة الطيِّبة عند نضوجها، إنْ لم تُقْتطف في أوانها، خرَّبتها الشمس والريح (نظرات العابثين، وأهواء الطامعين).

٣٢ ـ يستحب عدمُ ردِّ الخاطب إذا كان من أهل الخُلُق والدين والأمانة.

٣٣ ـ يستحب تقليل مصاريف الزواج (العرس ومستلزماته) وتقليل المهر.

٣٤ ـ يستحب السَّعْي في التزويج، والتوسُّط، والتوفيق بين الفريقين، وتذليل العقبات..

ورد في النصِّ الشريف:

«أفضل الشَّفاعات أن تشفع بين اثنين في نكاح حتى يَجْمَعَ الله بينهما».

٣٥ ـ يجوز لكلٍ من الزوج والزوجة النظرُ إلى جسد الآخر، ومسُّ كلِّ الأعضاء.

٣٦ ـ يُكْرهُ اختلاطُ النِّساء بالرجال إلاَّ العجائز.

٣٧ ـ لا يجوز للرجل مصافحة المرأة الأجنبيَّة عنه (غير المَحْرم عليه).

٣٨ ـ قال بعض الفقهاء بعدم جواز النظر إلى المرأة

الأجنبية مطلقاً، وهو أحوط الأقوال، وأجاز البعض النظر إلى الوجه والكفَّيْن (طبعاً بدون تلذُّذ وريبة وإلاَّ حرم).

وهناك تفاصيل أُخرى بالنسبة للمرأة من أهل الكتاب، واللواتي لا يتستَّرن بالحجاب الشرعي.

لكن مع الوقوع في الحرام، يحرم الجميع.

٣٩ ـ لا يجوز للمرأة التكلُّم مع الرجال بطريقة تثير الشهوة أو بطريقة مُغْرية، كترقيق الكلام، وتليينه، وتحسينه، حتى يطمع بها الضعيف، ويقع في حبائلها، والعياذ بالله تعالى.

٤٠ ـ لا يحقُّ لأحدٍ إجبار المرأة على الزواج من رجلٍ مُعيَّن بالقوَّة أو التهديد.

(وما يجري من إجبار لها عند بعض العشائر والقبائل والمجتمعات، فهو من موروثات الجاهليَّة، ولا أساس له في الإسلام).

٤١ ـ يستحب أن تبقى المرأة في المنزل، فلا تخرج إلاَّ لضرورة[١].

(هذا الكلام قد لا يعجب الكثير من الناس الذين تأثَّروا بالثقافة الغربية، أو لم يفهموا الإسلام جيِّداً، أو اعتبروا ذلك

---

(١) راجع «العروة الوثقى»، الجزء ٢، صفحة ٦٣٣، مسألة ١٥.

مخالفاً لحقوق المرأة، أو لعملها، أو الذين يعتبرون أنَّ الأصل بقاءُ المرأة خارج المنزل، أو الذين يظنُّون أنَّ هذا مخالف لحقوق الإنسان والحرية![1].

لكن، لو تأمَّلوا بهدوء في أحكام الله عزَّ وجل، وفي سيرة الأولياء والصالحين. . . دون أحكام مُسْبقة أو متسرِّعة. . . لكان ذلك خيراً لهم في الدنيا والآخرة.

فمصالح الإسلام ليست فقط فيما يراه البشر بل قد تكون أسراراً خفيَّة تنعكس على النواحي الفردية أو الاجتماعية أو النَّفسية أو التربويَّة أو الدينيَّة أو العبادية أو العلاقات أو الأجيال، أو طبيعة البشر، أو الاقتصاد، أو العفَّة، أو درءِ الفتنة، أو هدوء البال، أو التآلف. . .).

وهذا لا يُنافي قيامها ببعض الواجبات الشرعيَّة أو الاجتماعية، مادامت الضابطة الكليَّة واضحة.

* * *

ومَنْ أراد الزيادة، فليُراجع:

المحجَّة البيضاء، وسائل الشيعة، حلية المتَّقين، العروة الوثقى، سلسلة آداب السلوك في الإسلام. . . وكافة كتب الآداب والأخلاق.

---

(١) راجع «حقوق المرأة» و«عملها» في كتاب «أُختاه».

وأخيراً:

يا ابن آدم:

الصحَّة لا تدوم

والعمر ينفَدُ

فاسعى تعبُّداً، يذكرك الله تفضُّلاً

وأُذْكُرْه مُجاهَدَةً، يذكرك مشاهَدَةً

أُذْكُرْه فوق الأرض، يذكرك تحت الأرض

* * *

والحمد لله ربِّ العالمين

الفهرس

صدر للمؤلف

١ ـ سلسلة آداب السلوك في الإسلام (٩ أجزاء)
٢ ـ سبيلُ الرشاد
٣ ـ زُبْدةُ الأربعين حديثاً
٤ ـ وسوسة الشيطان الرجيم
٥ ـ قَبَساتٌ من نهج البلاغة
٦ ـ حديثُ السحر
٧ ـ أختاه
٨ ـ أخي الحبيب
٩ ـ أخلاقُ النَّبي
١٠ ـ همساتٌ للآخرة
١١ ـ قال علي
١٢ ـ صفاتُ اليهود
١٣ ـ نهجُ الصالحين
١٤ ـ قلوبٌ تهوي إلى عرفات
١٥ ـ آداب اجتماعية
١٦ ـ أبتاه